

اضحى الرألة

في عموم رسالة

للإمام العلامة شيخ الإسلام الشيخ تقى الدين
أبى العباس ابن تيمية المتوفى
سنة ٧٢٨ هجرية

مكتبة الرياض الحدبة
البطحاء — الرياض

الحمد لله الذي أمنن علينا بإرسال الأنبياء والرسل لبيان طريق الرشاد والصلة والسلام على نبينا محمد المبعوث إلى جميع الخلق عربها وعجمها : فاصيدها ودانيهما : حضرها والباد : وآله وصحبه السالكين منهاج السداد

(أما بعد) فيقول العاجز إلى مولاه القدير الغني محمد منير بن عبد الله أنا
النقلي الدمشقي الأزهري لما كنت كثير التشوف إلى سماع الأخبار عن الكتب
المؤلفة النافعة لا سيما ما كان على طريق السلف الصالح من تحقيق الحق بالأدلة
الثابتة في القرآن الحكيم والسنّة الفراء أسأل من أعرفه انه رحل إلى بلد كذا
وزار مكتبة كذا عن الكتب العلمية الخطية التي رأها في رحلته فيخبرني بها
فاختار منها ما يناسب حالنا وزماننا فاستنسخه بواسطة طلاب العلم العاملين
ليكون أخرى وأضبطه للنقل ولا أثق بالنساخين الذين لا دراية لهم بالعلم لعدم
أمن وقوع تحريف أو تصحيف كما هو الشأن في ذلك : وقد رحل بعض طلاب
العلم إلى البلاد الإسلامية الشاسعة البعيدة وزار كثيراً من المكاتب الأهلية
وال محلية فتبر على كتب كثيرة خطية فثبتت اسم ما استحسنه واعتقد أن نفعه
عظيم في مذكرة له وقد اجتمعت به أخيراً وطلبت منه الإعلام بما استحسنه
من الكتب النافعة فاطلعني على المذكرة فاخترت منها أسماء عدة مؤلفات
فارسلت استنسخها للاطلاع عليها فان كانت ملائمة للنشر ناشرها أولاً فاحفظها
عندى في مكتبتي الخصوصية للإفادة والاستفادة : وقد جاءني بعض الرسائل
بعد النسخ والمقابلة على النسخة الأصلية فطالعتها فوجدت كثيراً منها يصلح
للنشر : ولما كانت لا تخلو الرسالة عن اياض بعض الكلمات أو بيان بعض
الجمل جملت عليها تعليقاً وقت مطالعنى إياها ليكون أفع وأفيد للجمهور : وقد
آثرت بالنشر هذه الرسالة وهي للإمام العلامة شيخ الإسلام أبي العباس تقى الدين
ابن تيمية الحراني الدمشقي المتوفى سنة ٧٢٨هـ : لأنها أصغرها حجماً وأيسرها
مطالعة وأهمها موضوعاً : وقد ذكر هذه الرسالة الإمام علاء الدين أبو الحسن
علي بن ابيسين بن عروة المشرقي في كتابه الكواكب الدراري في ترتيب

مسند الامام أحمد على أبواب البخاري ونسبة الى ابن تيمية : ولما لم يذكر لها اسما ولم اعثر على اسم لها سميتها (ايضاح الدلالة في عموم الرسالة) والله أعلم حسن الختام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الاسلام أبو العباس تقى الدين ابن تيمية قدس الله روحه (فصل) يجب على الانسان أن يعلم أن الله عزوجل أرسل محمدأ صلى الله عليه وسلم الى جميع الثقلين الانس والجن وأوجب عليهم اليمان به وبما جاء به وطاعته : وأن يخلوا ماحمل الله ورسوله ويحرموا ما حرم الله ورسوله : وأن يوجبا ما أوجبه الله ورسوله ويحبوا ما أحبه الله ورسوله ويكرهوا ما كرهه الله ورسوله : وأن كل من قامت عليه الحجة برسالة محمد صلى الله عليه وسلم من الانس والجن فلم يؤمن به استحق عقاب الله تعالى كما يستحقه أمثله من الكافرين الذين بعث اليهم الرسول : وهذا أصل متفق عليه بين الصحابة والتبعين لهم بحسان وأئمة المسلمين وسائر طوائف المسلمين أهل السنة والجماعة وغيرهم رضى الله عنهم أجمعين : لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن (١) ولا في أن الله أرسل محمدأ صلى الله عليه وسلم اليهم وجمهور

(١) قال ابن دريد الجن خلاف الانس يقال جنه الليل واجنه وجنه عليه وغطاه في معنى واحد اذا ستره وكل شيء استتر عنك فقد جن عنك وبه سميت الجن : وكان اهل الجاهلية يسمون الملائكة جننا لاستثارهم عن اليونون : والجن والجنة واحد : وقال ابن عقيل ائمه سبع الجن جننا لاجتنانهم واستثارهم عن اليونون ومنه سمي الجنين جينينا والجنة للحرب جنة استرها : ولا ينتقض هذا بالملائكة لأن الاتهام المشتبه لانتافقن : والشياطين المصادرون الجن وهم ولد ابليس والمردة اعتمادهم واغواهم وهم اعوان ابليس : قال الجوهري كل عات

طوائف الكفار على انبات الجن أما أهل الكتاب من اليهود والنصارى فهم مقررون بهم كفرا المسلمين وان وجدهم من ينكر ذلك وكما يوجد في المسلمين (١) من ينكر ذلك يوجد في طوائف المسلمين كالجهمية والمعزلة من ينكر ذلك وان كان جهور الطائفة وأئمها مقررين بذلك (٢) وهذا لأن وجود الجن تواترت به أخبار الأنبياء تواترًا معلوماً بالاضطرار : ومعلوم بالاضطرار أنهم أحيا عقلاء فاعلوه بالارادة بل مأمورون منهون ليسوا صفات وأعراضًا قائمة بالانسان أو غيره كما يزعمه بعض الملاحدة : فلما كان أمر الجن متواترًا عن الأنبياء تواترًا ظاهراً تعرفه العامة والخاصة لم يمكن طائفة كبيرة من الطوائف المؤمنين بالرسل أن تنكرهم كما لم يمكن لطائفة كبيرة من الطوائف المؤمنين بالرسل انكار الملائكة ولا انكار معاد البدان ولا انكار عبادة الله وحده لا شريك له ولا انكار أن يرسل الله رسولاً من

متفرد من الجن والانسان والدواب شيطان قال جرير
ايم يدعوني الشيطان من غزل وهن يهونني اذ كنت شيطانا
(٣) هكذا في الاصل ولهم الكتايبين

(٤) وهكذا نص كلام بعض الآئمة في ذلك قال امام الحرمين في الشامل ان كثيراً من الفلاسفة وجاهر القردية وكافة الزنادقة انكروا الشياطين والجن إرثاً ولا يبعد لو نظر ذلك من لا يتدبر ولا يتشبث بالشريعة وانما العجب من انكار القردية من نصوص القرآن وتواتر الاخبار واستفاضة الآثار ثم ساق جملة من نصوص الكتاب والسنة ترکناها للاكتفاء بما ذكره المصنف في هذه الرسالة : وقال القاضي ابو بكر الباقلاني وكثير من القردية ينتبهون وجود الجن قياماً ويفرون وجودهم الان ومنهم من يقر بوجودهم ويزعم انهم لا يرون لرقة اجسامهم وتفوز الشماع فيها ومنهم من قال انما لا يرون لأنهم لا لوان لهم : قال امام الحرمين والتمسك بالظواهر والأحاديث تكفل من ادحاج كفالة الملة في عصر الصحابة والتابعين على وجود الجن والشياطين والاستعاذه بالله تعالى من شرورهم ولا يراغم مثل هذا الاتفاق متدين متشبث بمسكة من الدين :

الانس الى خلقه ونحو ذلك مما تواترت به الأخبار عن الانبياء توارةً تعرفه العامة والخاصة كما تواتر عند العامة والخاصة مجئه وموسي الى فرعون وغرق فرعون ومجيء المسيح الى اليهود وعداؤهم له وظهوره و محمد صلى الله عليه وسلم بعثة وهجرته الى المدينة ومجيئه بالقرآن والشرائع الظاهرة وجنس الآيات الخارقة التي ظهرت على يديه كمتكثير الطعام والشراب والأخبار بالغيوب الماضية والمستقبلة التي لا يعلمها بشر الا باعلام الله وغير ذلك : ولهذا أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم بسؤال أهل الكتاب عما تواتر عندهم كقوله (وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم فسائلوا أهـل الذكر ان كنتم لا تعلمون) فان من الكفار من أنـكـرـأنـيـكـوـنـلـهـ رـسـوـلـ بشـرـ فـأـخـبـرـ اللـهـ أـنـ الـذـينـ أـرـسـلـهـمـ قبلـ مـحـمـدـ كـانـواـ بـشـرـاـ وـأـمـرـ بـسـوـالـ أـهـلـ الـكـتـابـ عنـ ذـكـرـ . وـكـذـلـكـ سـوـءـهـمـ عـنـ التـوـحـيدـ وـغـيـرـهـ مـاـ جـاءـتـ بـهـ الـأـنـبـيـاءـ وـكـفـرـ بـهـ الـكـافـرـونـ قالـ تعـالـىـ (قـلـ كـفـىـ بـالـلـهـ شـهـيدـاـ يـاـ نـيـيـ وـيـنـكـ وـمـنـ عـنـدـهـ عـلـمـ الـكـتـابـ) وـقـالـ تعـالـىـ (فـإـنـ كـنـتـ فـيـ شـكـ مـاـ أـنـزـلـنـاـ إـلـيـكـ فـاسـأـلـ الـذـينـ يـقـرـؤـنـ الـكـتـابـ مـنـ قـبـلـكـ) وـقـالـ تعـالـىـ (قـلـ أـرـأـيـمـ اـنـ كـانـ مـنـ عـنـدـالـلـهـ وـكـفـرـتـمـ بـهـ وـشـهـدـ شـاهـدـ مـنـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ عـلـىـ هـشـلـهـ فـأـمـنـ وـاسـتـكـبـرـتـمـ) وـكـذـلـكـ شـهـادـةـ أـهـلـ الـكـتـابـ بـتـصـدـيقـ مـاـ أـخـبـرـ بـهـ مـنـ أـنـبـيـاءـ الـفـيـبـ الـتـيـ لـاـ يـعـلـمـهـاـ الـأـنـبـيـاءـ أـوـ مـنـ أـخـبـرـهـ نـبـيـ وـقـدـ عـلـمـوـاـ أـنـ مـحـمـداـ لـمـ يـتـعـلـمـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ شـيـئـاـ وـهـذـاـ غـيـرـ شـهـادـةـ أـهـلـ الـكـتـابـ لـهـ نـفـسـهـ بـمـاـ يـجـدـونـهـ مـنـ نـعـتـهـ فـ كـتـبـهـمـ كـقـولـهـ تعـالـىـ (أـوـ لـمـ يـكـنـ لـهـ آيـةـ أـنـ يـعـلـمـهـ عـامـاءـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ)

وقوله تعالى (والذين آتـينـاـهـمـ الـكـتـابـ يـعـلـمـونـ أـنـهـ مـنـزـلـ مـنـ رـبـكـ بـالـحـقـ) وأمثال ذلك :

وهذا بخلاف ما تواتر عند المخاصة من أهل العلم كأحاديث الرؤية وعذاب القبر وفتنته : وأحاديث الشفاعة والصراط والمحوض فهذا قد ينكره بعض من لم يعرفه من أهل الجهل والضلال ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبياني وأبي بكر الرazi وغيرها دخول الجن في بدن المتصروع ولم ينكروا وجود الجن اذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول كظهوره هذا وان كانوا مخطئين في ذلك ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أئمـهـمـ يـقـولـونـ انـ الجـنـ يـدـخـلـ فـيـ بـدـنـ المـصـرـوـعـ كـماـ قـالـ تـعـالـىـ (ـالـذـيـ يـأـكـوـنـ الرـبـاـ لـاـ يـقـومـونـ إـلـاـ كـمـ يـقـومـ الـذـيـ يـتـخـبـطـهـ الشـيـطـانـ مـنـ الـمـسـ)ـ وـقـالـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـمـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ قـلـتـ لـأـبـيـ اـنـ قـوـمـاـ يـزـعـمـونـ أـنـ الجـنـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـ بـدـنـ الـأـنـسـيـ فـقـالـ يـأـبـيـ يـكـذـبـوـنـ هـوـ ذـاـ يـتـكـلـمـ عـلـىـ لـسـانـهـ وـهـذـاـ مـبـسـطـ فـيـ مـوـضـعـهـ وـالـمـقصـودـ هـنـاـ اـنـ جـمـيعـ طـوـائـفـ الـمـسـلـمـيـنـ يـقـرـونـ بـوـجـودـ الجـنـ وـكـذـلـكـ جـمـهـورـ الـكـفـارـ كـعـامـةـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـكـذـلـكـ عـامـةـ مـشـرـكـيـ الـعـربـ وـغـيرـهـ مـنـ أـوـلـادـ سـامـ وـالـهـنـدـ وـغـيرـهـ مـنـ أـوـلـادـ حـامـ وـكـذـلـكـ جـمـهـورـ الـكـنـعـاـنـيـنـ وـالـيـوـنـاـنـيـنـ وـغـيرـهـ مـنـ أـوـلـادـ دـيـافتـ:ـ فـيـاهـيرـ الـطـوـائـفـ تـقـرـ بـوـجـودـ الجـنـ بـلـ يـقـرـونـ بـاـ يـسـتـجـلـبـوـنـ بـهـ مـعـاـونـةـ الجـنـ مـنـ العـزـائمـ وـالـطـلاـسـمـ سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ سـائـعـاـً عـنـ أـهـلـ الـإـيمـانـ أـوـ كـانـ شـرـ كـافـ المـشـرـكـيـنـ يـقـرـأـوـنـ مـنـ الـعـزـائمـ وـالـطـلاـسـمـ وـالـرـقـيـ مـاـفـيـهـ عـبـادـةـ لـلـجـنـ

وتعظيم لهم : وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعزبية فيها ما هو شرك بالجن :

ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها لأنها مظنة الشرك وإن لم يعرف الرائي أنها شرك : وفي صحيح مسلم عن عوف بن مالك الأشجع « قل كننا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال أعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك » (١) وفي صحيح مسلم أيضاً عن جابر « قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى خباء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب وإنك نهيت عن الرقى قال فعرضوها عليه فقال ما أرى بأساً من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينهفه » وقد كان للعرب ولسائر الأمم من ذلك أمور يطول وصفها وأخبار العرب في ذلك متواترة عند من يعرف أخبارهم من علماء المسلمين وكذلك عند غيرهم ولكن المسلمين أخبر بهم جاهالية العرب منهم بجاهالية سائر الأمم إذ كان خير الفررون كانوا عرباً وكان قد عاينوا وسمعوا ما كانوا عليه في الجاهلية وكان ذلك من أسباب نزول القرآن

(٢) قوله في الحديث الرق هو جمع رقية مثيل مدينة ومدى المؤذنة وأحاديث يدل على أن الرق الموصوفة بكونها شركاً هي التي يستعن بها بغير الله وأما إذا لم يذكر في ذلك إلا اسماء الله تعالى وصفاته وأياته والمأثور عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذلك حسن جائز أو مستحب وليس بشرك : قال الخطابي كان عليه السلام قد رق ورق وأمر بهوا جازها، إذا كانت بالقرآن أو باسم الله تعالى فهو مباحة أو مأمور بها وإنما جاءت الكراهة والمنع فيها كان منها بعيد لسان العرب فإنه ربما كان كفراً أو قوله يدخل الشرك: وقال السيوطي قد اجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط : إن يكون بكلام الله أو باسمه وصفاته وباللسان العربي وبها حرف معناه وإن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى :

فذكر في كتب التفسير والحديث والسير والمغازي والفقه فتواردت
آيات جاهلية العرب في المسلمين والافتئران للأمم المشركين هم من جنس
العرب المشركين في هذا وبعضهم كان أشد كفرًا وضلالاً من مشركي
العرب وبعضهم أخف : والآيات التي أنزلها الله على محمد صلي الله عليه
وسلم فيها خطاب لم يحيط بالخلق من الانس والجن اذ كانت رسالته عامة
للثقلين وان كان من أسباب نزول الآيات ما كان موجوداً في العرب
فليس شئ من الآيات مختصاً بالسبب المعين الذي نزل فيه باتفاق
المسلمين وأئمـا تنازعوا هل يختص بنوع السبب المسؤول عنه وأئمـا
بعين السبب فلم يقل أحد من المسلمين ان آيات الطلاق أو الظهاد أو
اللعان أو حد السرقة والمحاربين وغير ذلك يختص بالشخص المعين الذي
كان سبب نزول الآية : وهذا الذي يسميه بعض الناس تنقيح المناط
وهو أن يكون الرسول صلي الله عليه وسلم حكم في معين وقد علم ان
الحكم لا يختص به في يريد أن ينقيح لمناط الحكم ليعلم النوع الذي حكم
فيه كما أنه لما أمر الأعرابي الذي واقع أمراته في رمضان بالكفارة
وقد علم أن الحكم لا يختص به وعلم أن كونه أعرابياً أو عربياً أو
الوطوءة زوجته لا أثر له فلو وطى المسلم العجمي سريته كان الحكم
كذلك : ولكن هل المؤثر في الكفارة كونه مجامعاً في رمضان أو
كونه مفترضاً : فال الأول مذهب الشافعى وأحمد فى المشهور عنه : والثانى
مذهب مالك وأبي حنيفة وهو رواية منصوصة عن أحمد فى الحجامة
فغيرها أولى : ثم مالك يجعل المؤثر جنس المفترض وأبو حنيفة يجعلها

المفتر كتنوع جنسه فلا يوجبه في ابتلاع الحصاة والنواة وتنازعوا
هل يشترط أن يكون أفسد صوماً صحيحاً وأحمد لا يشترط ذلك بل
كل امساك وجب في شهر رمضان وجب فيه الكفارة كما يوجب
الأربعة مثل ذلك في الأحرام الفاسد فالصوم الفاسد عنده كالاحرام
الفاسد كلها يحب اتئامه والمضى فيه والشافعى وغيره لا يوجبونها الا
في صوم صحيح والنزاع فيما من أكل ثم جامع أو لم ينبو الصوم ثم جامع
ومن جامع وكفر ثم جامع

ومثل قوله من أحرم بالعمرة في جهة متضمناً بالخلوق «انزع
عنك الجبة واغسل عنك أثر الصفرة» هل أمره بالغسل لكون المحرم
لا يستقيم الطيب كما يقوله مالك أو لكونه نهى أن يتزعف الرجل
فلا يمنع من استدامة الطيب كقول ثلاثة وعلى الأول فهو لهذا الحديث
منسوخ بتطييب عائشة له في حجة الوداع :

ومثل قوله لما سئل عن فارة وقعت في سمن «القوها وما حولها
وكلوا سمنكم» هل المؤثر عدم التغير بالنجاست أو بكونه جاماً أو
كونها فارة وقعت في سمن فلا يتعدى إلى سائر المأهات : ومثل هذا
كثير وهذا لابد منه في الشرائع ولا يسمى قياساً عند كثير من
العلماء كأبي حنيفة ونفاعة القياس لاتفاق الناس على العمل به كما انفقوا
على تحقيق الم奈ط وهو أن يعلق الشارع الحكم بمعنى كلّي فينظر في ثبوته
في بعض الانواع أو بعض الاعيان : كما مره باستقبال الكعبة : وكما مره
باستشهاد شهيدين من رجالنا من نرضى من الشهداء : وكتعبره الحبر

والمسير : وكفر صنه تحليل المين بالكافارة : وكتفر يقه بين الفدية والطلاق وغير ذلك

فيبيق النظر في بعض الانواع هل هي خمر ومين ومسير وفدية أو طلاق : وفي بعض الا عيان هل هي من هذا النوع وهل هذا المصل مستقبل القبلة وهذا الشخص عدل مرضى ونحو ذلك فان هذا النوع من الاجتهد متفق عليه بين المسلمين بل بين العقلاء فيما يتبعونه من شرائع دينهم وطاعة ولاة أمورهم ومصالح دنياهم وأخريهم : وحقيقة ذلك يرجع الى تمثيل الشيء بنظيره وادراج الجزئي تحت الكلى وذلك يسمى قياس التمثيل وهذا يسمى قياس الشمول وهو متلازم فان القدر المشترك بين الافراد في قياس الشمول الذي يسميه المنطقيون الحد الأوسط هو القدر المشترك في قياس التمثيل الذي يسميه الاصوليون الجامع والمناط والعلة والأمارة والداعي والباعث والمقتضى والوجب والمشترك وغير ذلك من العبارات

وأما تخریج المناط وهو القياس الحض وهو أن ينص على حكم في أمور قد يظن انه يختص الحكم بها فيستدل على ان غيرها مثلها إما لانتفاء الفارق أو للاشتراك في الوصف الذي قام الدليل على أن الشارع عاق الحكم به في الاصل فهذا هو القياس الذي تقر به جمahir العلماء وينكره نفاة القياس وإنما يكثر الغلط فيه لعدم العلم بالجامع المشترك الذي عاق الشارع الحكم به وهو الذي يسمى سؤال المطالبة وهو مطالبة المعترض للمستدل بأن الوصف المشترك بين الاصل والفرع هو

علة الحكم أو دليل العلة : فأكثُرَ غلطَ القائِسينَ مِنْ ظنِّهِم علةً فِي الأصلِ
ما يُلِسْ بعلة : ولهذا كثُرَت شناعاتِهِم عَلَى أهْلِ القياسِ الْفاسِدِ * فَإِنْمَا
إِذَا قَامَ دَلِيلٌ عَلَى إِغَاءِ الْفَارَقِ وَأَنْهُ لَيْسَ بَيْنَ الْأَصْلِ وَالْفَرْعَنِ يَفْرَقُ
الشَّارِعُ لِأَجْلِهِ بَيْنَ الصُّورَتَيْنِ أَوْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى الْفَلَانِي وَهُوَ
الَّذِي لَا جَلَهُ حُكْمُ الشَّارِعِ بِهِذَا الْحُكْمِ فِي الْأَصْلِ وَهُوَ مُوْجَدٌ فِي صُورَةٍ
أُخْرَى فِي هَذَا الْقِيَاسِ لَا يَنْازِعُ فِيهِ إِلَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ هَاتِينِ الْمُقْدَمَتَيْنِ
وَبِسْطُ هَذَا الْمَوْضِعِ آخَرَ :

والمقصود هنا ان دعوة محمد صلى الله عليه وسلم شاملة للثقلين
الانس والجن على اختلاف اجناسهم فلا يظن أنه خص العرب بحكم
من الأحكام أصلا بل إنما علق الأحكام باسم مسلم وكافر ومؤمن ومنافق
وبر وفاجر ومحسن وظالم وغير ذلك من الاسماء المذكورة في القرآن
وال الحديث : وليس في القرآن ولا الحديث تخصيص العرب بحكم من
أحكام الشريعة ولكن بعض العلماء ظن ذلك في بعض الأحكام وخالفه
الجمهور كما ظن طائفة منهم أبو يوسف انه خص العرب بأن لا يسترقوا
ووجهوا المسلمين على أنهم يسترقون كما صحت بذلك الأحاديث الصحيحة
حيث استرق بنى المصطلق وفيهم جويرية بنت الحارث ثم اعتقها
وتزوجها وأعتق بسببيها من استرق من قومها : وقال في حديث هو اذن
«اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال» وفي الصحيحين عن
أبي أيوب الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنه قال من
قال لا إله الا الله وحده لأشريوك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء»

قدير عشر مرات كان مكن أعتق أربعة أنفس من ولد اسماعيل» : وفي الصحيحين أيضا عن أبي هريرة «أنه كانت سبية من سبي هوازن عند عائشة فقال أعتقها فانها من ولد اسماعيل» وعامة من استره الرسول صلى الله عليه وسلم من النساء والصبيان كانوا عربا وذكر هذا يطول ولكن عمر بن الخطاب لما رأى كثرة السبي من العجم واستغناة الناس عن استقرار العرب رأى أن يعتقو العرب من باب مشورة الامام وأمره بالمصلحة لا من باب الحكم الشرعي الذي يلزم الخلق كلهم ذا خذ من أخذ بما ظنه من قول عمر وكذلك ظن من ظن أن الجزية لا تؤخذ من مشركي العرب مع كونها تؤخذ من سائر المشركين وجهود العلماء على انه لا يفرق بين العرب وغيرهم ثم منهم من يجوز أخذها من كل مشرك ومنهم من لا يأخذها الا من أهل الكتاب والمحوس وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ الجزية من مشركي العرب وأخذها من المحوس وأهل الكتاب فمن قال يأخذ من كل كافر قال إن آية الجزية لما نزلت أسلم مشرك العرب فانها نزلت عام تبوك ولم يبق عربي مشرك محاربا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ليغزو النصارى لـم تبوك يجتمع المسلمين الا من عند الله ويدع الحجاز وفيه من يحاربه ويبعث أبا بكر عام تسع فنادى في الموسم أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ونبذ العهود المطلقة وأبقى المؤقتة مادام أنها موفين بالعهد كما أمر الله بذلك في أول سورة التوبه وأنذر الذين نبذ اليهم أربعة أشهر وأمر عند اسلامها بغزو المشركين.

كافة قالوا فدان المشـرـكون كلهم كافة بالاسـلام ولم يرض بذلك أداء الجزية لـاـنـه لم يكن لـمـشـرـكـيـ العـربـ منـ الـدـينـ بـعـدـ ظـهـورـ دـيـنـ الـاسـلامـ ما يـصـبـرونـ لـأـجـلـهـ عـلـىـ أـدـاءـ الـجـزـيـةـ عـنـ يـدـ وـهـ صـاغـرـونـ اـذـ كـانـ عـامـةـ العـربـ قـدـأـسـلـمـواـ فـلـمـ يـقـيـمـواـ بـهـ فـدـانـوـاـ بـالـاسـلامـ حيثـ أـظـهـرـهـ اللهـ فـيـ الـعـربـ بـالـحـجـةـ وـالـبـيـانـ وـالـسـيـفـ وـالـسـنـانـ :ـ وـقـولـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـ أـصـرـتـ أـنـ أـفـاتـلـ النـاسـ حـتـىـ يـشـهـدـوـاـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللهـ وـيـقـيـمـواـ الـصـلـاـةـ وـيـؤـتـواـ الزـكـاـةـ »ـ مـرـادـهـ قـتـالـ الـمـحـارـيـنـ الـذـيـنـ أـذـنـ اللهـ فـيـ قـتـالـهـمـ لـمـ يـرـدـ قـتـالـ الـمـعـاهـدـيـنـ الـذـيـنـ أـمـرـ اللهـ بـوـفـاءـ عـهـدـهـ :ـ وـكـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـبـلـ نـزـولـ بـرـاءـةـ يـعـاهـدـ مـنـ عـاهـدـهـ مـنـ الـكـفـارـ مـنـ غـيرـهـ أـنـ يـعـطـيـ الـجـزـيـةـ عـنـ يـدـ فـلـماـ أـنـزـلـ اللهـ بـرـاءـةـ وـأـمـرـهـ بـنـبـذـ الـعـهـودـ الـمـطـلـقـةـ لـمـ يـكـنـ لـهـ أـنـ يـعـاهـدـهـ كـماـ كـانـ يـعـاهـدـهـ بـلـ كـانـ عـلـيـهـ أـنـ يـجـاهـدـ الـجـمـيعـ كـماـ قـالـ (ـ فـإـذـاـ اـنـسـلـخـ الـأـشـهـرـ الـحـرـمـ فـاقـتـلـوـ الـمـشـرـكـيـنـ حـيـثـ وـجـدـتـهـمـ وـجـدـتـهـمـ وـخـذـوـهـمـ وـاحـصـرـوـهـمـ وـاقـعـدـوـهـمـ كـلـ مـرـصـدـ فـاـنـ تـابـوـاـ وـأـقـامـوـاـ الـصـلـاـةـ وـآتـوـاـ الزـكـاـةـ خـلـوـاـ سـبـيلـهـمـ اـنـ اللهـ غـفـورـ رـحـيمـ)ـ وـكـانـ دـيـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ خـيـرـاـ مـنـ دـيـنـ الـمـشـرـكـيـنـ وـمـعـ هـذـاـ فـأـمـرـوـ بـقـتـالـهـمـ حـتـىـ يـعـطـوـاـ الـجـزـيـةـ عـنـ يـدـ وـهـ صـاغـرـونـ فـاـذـاـ كـانـ أـهـلـ الـكـتـابـ لـاـ تـجـوزـ مـعـاهـدـهـمـ كـماـ كـانـ ذـلـكـ قـبـلـ نـزـولـ بـرـاءـةـ فـالـمـشـرـكـونـ أـوـلـىـ بـذـلـكـ أـنـ لـاـ تـجـوزـ مـعـاهـدـهـمـ بـدـوـنـ ذـلـكـ قـالـواـ فـكـانـ فـيـ تـخـصـيـصـ أـهـلـ الـكـتـابـ بـالـذـكـرـ تـنبـيـهـاـ بـطـرـيقـ الـأـوـلـىـ عـلـىـ تـرـكـ مـعـاهـدـةـ الـمـشـرـكـيـنـ بـدـوـنـ الصـغـارـ وـالـجـزـيـةـ كـماـ كـانـ يـعـاهـدـهـمـ فـمـثـلـ هـدـنـةـ الـحـدـيـبـيـةـ

وغير ذلك من العاهدات : قالوا وقد ثبتت في الصحيح من حديث
بريدة قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميراً على جيش
أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم
قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تنالوا
ولا تغدوا ولا تئدوا ولا تقتلوا وليديا وادا لقيت عدوك من المشركين
فادعهم الى ثلاث خصال او خلال فايتها ما أجابوك فاقبل منهم وكيف
عنهم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم
الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك
فلهم مالهمها جرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا ان يتتحولوا منها
فأخبرهم أنهم يكعونون كاعراب المسلمين يحرى عليهم حكم الله الذي
يحرى على المؤمنين ولا يکوز لهم في الغنيمة والغناء شيئاً الا أن يجاهدوا
مع المسلمين فان هم أبوا فسائلهم الجزية فان هم أجابوك فاقبل منهم
وكف عنهم فان هم أبوا فاستعن عليهم وقاتلهم اذا حاصرت أهل
الحضر فارادوك أن يجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا يجعل لهم ذمة الله
ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمة نبيك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا
ذمكم وذمة اصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله
واذا حاصرت أهل الحصن فارادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم
على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فنانك لا تدرى أتصيب حكم
الله فيهم أم لا قالوا ففى الحديث أمره لمن أرسله أن يدعو الكفار الى
الاسلام ثم الى الهجرة الى الامصار والا قال اداء الجزية وان لم يهاجروا

كانوا أكابر المسلمين والاعراب عامتهم كانوا مشركون فدل على أنه دعا إلى أداء الجزية من حاصره من المشركين وأهل الكتاب : والحسون كانت باليمن كثيرة بعد نزول آية الجزية وأهل اليمن كان فيهم مشركون وأهل كتاب وأمر معاذًا أن يأخذن من كل حالم ديناراً أو عده له مغافر ولم يميز بين المشركين وأهل الكتاب فدل ذلك على أن المشركين من العرب آمنوا كما آمن من آمن من أهل الكتاب ومن لم يؤمن من أهل الكتاب أدى الجزية وقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من أهل البحرين وكانوا مجوساً وأسلمت عبد القيس وغيرهم من أهل البحرين طوعاً ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب الجزية على أحد من اليهود بالمدينة ولا بغيره بل حاربهم قبل نزول آية الجزية وأقر اليهود بخوبته فلا حرج في الإلزام فالجزية لحاجة المسلمين إليهم ثم أمر باجلائهم قبل موته وأمر باخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب : فقيل هذا الحكم مخصوص بجزيرة العرب : وقيل بل هو عام في جميع أهل الذمة اذا استغنى المسلمون عنهم أجلوهم من ديار الإسلام وهذا قول ابن جرير وغيره : ومن قال ان الجزية لا تؤخذ من مشرك قال ان آية الجزية نزلت والمشركون موجودون فلم يأخذها منهم

والمقصود أنه لم يخص العرب بحكم وإن قيل انه خص جزيرة العرب التي هي حول المسجد الحرام كما خص المسجد الحرام به قوله

«أنا المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عاهم هذا»
و كذلك من قال من العلامة انه حرم على جميع المسلمين ما تستحبه
العرب وأحل لهم ما تستطيه فجمهور العلماء على خلاف هذا القول
كمالك وأبي حنيفة وأحمد وقدماء أصحابه ولكن الخرقى وطائفة منهم
وافقوا الشافعى على هذا القول وأما أحمد نفسه فعامة تصوّره موافقة
لقول جمهور العلماء وما كان عليه الصحابة والتبعون أن التحليل والتجريم
لا يتعلق باستطابة العرب ولا باستخباهم بل كانوا يستطيبون أشياء
حرمها الله كالدم ولحنة والمنخنقة والموقدة والمردية والنطحة وأكلة
السبع : وما أهل به غير الله وكانوا بل خيارهم يكرهون أشياء لم
يحرمها الله حتى لحم الضب كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرهه وقال
«لم يكن بأرض قومي فأجدني أعاشه» وقال مع هذا انه ليس بمحروم
وأكل على مائته وهو ينظر وقال فيه «لا آكله ولا أحضره» وقال
جمهور العلماء الطيبات التي احلها الله ما كان نافعا لا كاه في دينه والخبيث
ما كان ضارا له في دينه : وأصل الدين العدل الذي بعث الله الرسل
باقامته فاؤرث الاكل بغيانا وظلا حرمه كما حرم كل ذي ناب من
السبعين لأنها باغية عادية والعادي شبيه بالمفتدى (١) فإذا تولد الاعجم منها
صار في الانسان خلق البغي والعدوان وكذلك الدم يجمع قوى النفس
من الشهوة والغضب فإذا اغتدى منه زادت شهوته وغضبه على المعتدى
ولهذا لم يحرم منه الا المسقوح بخلاف القليل فإنه لا يضر ولحم الخنزير

(١) لم صوابه المكس هكذا والمفتدى شبيه بالعادى.

يورث عادة الأخلاق الأخبيةة اذ كان اعظم الحيوان في كل كل شيء لا يعاف شيئاً و اللهم يحرم على امة محمد شيئاً من الطيبات وانا حرم ذلك على اهل الكتاب كما قال تعالى (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم) وقال تعالى (وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الا ما حملت ظهورهما او الحوایا او ما اخطلت بعظام ذلك جزيناعم بيعفهم وانا لصادقون)

واما المسلمين فلا يحرم عليهم الا الخبائث كالدم المسقوح فاما غير المسقوح كالذى يكون في العروق فلم يحرمه بل ذكرت عائشة انهم كانوا يصنعون اللحم في القدر فيرون آثار الدم في القدر ولهذا عفى جهود الفقهاء عن الدم اليسير في البدن والثياب اذا كان غير مسقوح وادا عفى عنه في الاكل ففي اللباس والحمل أولى أن يعفى عنه وكذلك ريق الكلب يعفى عنه عند جهود العلماء في الصيد كما هو مذهب مالك وأبي حنيفة واحمد في اظهر القولين في مذهبها وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعى وان وجب غسل الأماء من ولوغه عند جهوده إذ كان الريق في اللوغ كثيراً سارياً في الماء لا يشق الاحتراز منه بخلاف ما يصيب الصيد فانه قليل ناشف في جامد يشق الاحتراز منه :

وكذلك التقديم في امامية الصلاة بالنسبة لا يقول به أكثر العلماء وليس فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بل الذي ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله قال فان كانوا

في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة
 فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا » فقدمه صلي الله عليه وسلم
 بالفضيلة العلمية ثم بالفضيلة العملية : وقدم العالم بالقرآن على العالم بالسنة
 ثم الأسبق إلى الدين باختياره ثم الأسبق إلى الدين بسنة ولم يذكر
 النسب وبهذا أخذ احمد وغيره فرتب الإمامة كما درتهم النبي صلي الله عليه
 وسلم ولم يذكر النسب وكذلك أكثر العلماء كمالك وأبي حنيفة لم
 يرجعوا بالنسب ولكن رجح به الشافعى وطائفة من أصحاب احمد
 كالخرقى وابن حامد والقاضى وغيرهم واحتجووا بقول سلمان الفارسى
 ان لكم علينا عشر العرب لأنوئكم فى صلاتكم ولا ننكح نساءكم :
 والآولون يقولون إنما قال سلمان هذا قد يعا منه للعرب على الفرس
 كما يقول الرجل لمن هو أشرف منه حرقك على هذا وليس قول سلمان
 حكما شرعياً يلزم جميع الخلق أتباعه كما يجب عليهم اتباع أحكام الله
 ورسوله ولكن من تأس من الفرس بسامان فله به أسوة حسنة فان
 سلمان سابق الفرس وكذلك اعتبار النسب فى أهل الكتاب ليس هو
 قول أحد من الصحابة ولا يقول به جمهور العلماء كمالك وأبي حنيفة وأحمد
 ابن حنبل وقدماء أصحابه ولكن طائفة منهم ذكرت عنه روايتين واختار
 بعضهم اعتبار النسب موافقة الشافعى والشافعى أخذ ذلك عن عطاء
 وبسط هذا له موضع :

والملصود هنا أن النبي صلي الله عليه وسلم إنما علق الأحكام بالصفات
 المؤثرة فيما يحبه الله وفيما يبغض فما يحبه الله ودعا إليه بحسب الامكان

ونهى عما يبغضه الله وحسم مادته بحسب الامكان لم يخص العرب بنوع من أنواع الأحكام الشرعية اذ كانت دعوته لجميع البرية لكن نزل القرآن بلسانهم بل نزل بلسان قريش كما ثبت عن عمر بن الخطاب أنه قال لابن مسعود أقرىء الناس بالغة قريش فان القرآن نزل بلسانهم وكلما قال عثمان للذين يكتبون المصحف من قريش والأنصار اذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة هذا الحى من قريش فان القرآن نزل بلسانهم وهذا لا جل التبليغ لانه بلغ قومه أولاثم بواسطتهم بلغ سائر الأمم وأمره الله بتبليغ قومه أولاثم بتبليغ الأقرب فالاقرب إليه كما أمر بجهاد الأقرب فالاقرب وما ذكره كثير من العلماء من أن غير العرب ليسوا أكفاء للعرب في النكاح فيه مسألة نزاع بين العلماء فمنهم من لا يرى الكفاءة الا في الدين ومن رأها في النسب أيضاً فانه يحتاج بقول عمر لامتنع ذوات الحساب الامن الا كفاء لأن النكاح مقصوده حسن الائفة فإذا كانت المرأة أعلى منصبًا أشتغلت عن الرجل فلا يتم به المقصود: وهذه حجة من جعل ذلك حقاً لله حتى بطل النكاح اذا زوجت المرأة من لا يكافئها في الدين أو المنصب ومن جعلها حقاً لا دمي قال ان في ذلك غضاضة على أولياء المرأة وعليها والامر اليهم في ذلك :

ثم هؤلاء لا يخصون الكفاءة بالنسبة بل يقولون هي من الصفات التي تتفاضل بها النفوس كالصناعة واليسار والحرية وغير ذلك وهذه مسائل اجتماعية ترد الى الله والرسول فان جاء عن الله ورسوله ما يوافق أحد القولين فما جاء عن الله لا يختلف والا فلا يكون قول أحد حجة على

الله ورسوله وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم نص صحيح صريح في هذه الأمور بل قد قال صلى الله عليه وسلم « إن الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية ونفرها بالآباء الناس رجلان مؤمن تقى وفاجر شقى » : وفي صحيح مسلم عنه صلى الله عليه وسلم انه قال « أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يترکونهن الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والنياحة والاستسقاء بالنجوم » وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « إن الله اصطفى كنانة من بنى اسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى بنى هاشم من قريش واصطفى من بنى هاشم فأنا خيركم نفساً وخيركم نسباً » :

ووجهور العلامة على أن جنس العرب خير من غيرهم كما أن جنس قريش خير من غيرهم و الجنس بنى هاشم خير من غيرهم وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال « الناس معادن كعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا » لكن تفضيل الجملة على الجملة لا يستلزم أن يكون كل فرد أفضل من كل فرد فان في غير العرب خلق كثير خير من أكثر العرب : وفي غير قريش من المهاجرين والأنصار من هو خير من أكثر قريش : وفي غير بنى هاشم من قريش وغير قريش من هو خير من أكثر بنى هاشم : كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان خير القرون القرن الذين بعثت فيهم ثم الدين يلوذ بهم ثم الدين يلوذ بهم » وفي القرون المتأخرة من هو خير من كثير من القرن الثاني والثالث ومع هذا فلم ينخص النبي

صلى الله عليه وسلم القرن الثاني والثالث بحكم شرعى كذلك لم يختص العرب بحكم شرعى بل ولا خص بعض أصحابه بحكم دون سائر أمته ولكن الصحابة لما كان لهم من الفضل أخبر بفضلهم : وكذلك السابقون الأولون لم يختصهم بحكم ولكن أخبر بما لهم من الفضل لما احتصروا به من العمل وذلك لا يتعلق بالنسبة :

والمقصود هنا أنه أرسل إلى جميع الشعوب الإنس والجنة فلم يختص العرب دون غيرهم من الأمم بأحكام شرعية ولكن خص قريشاً لأن الامامة فيهم وخص بنى هاشم بتحريم الزكاة عليهم وذلك لأن جنس فريش لما كانوا أفضلاً وجب أن تكون الامامة في أفضل الأجناس مع الامكان وأيضاً الامامة أمرًا شاملًا لكل أحد منهم وإنما يتولها واحد من الناس * وأما تحريم الصدقة خرمها عليه وعلى أهل بيته تكميلاً لتطهيرهم ودفعاً للتهمة عنه كما لم يورث فلا يأخذ ورثته درهماً ولا ديناراً بل لا يكون له ولمن يمونه من مال الله إلا نفقتهم وسائر مال الله يصرف فيما يحبه الله ورسوله : وذوو قرباه يعطون بمعرفة من مال الخمس : والقىء الذي يعطى منه في سائر صالح المسلمين لا يختص أصناف معينة كالصدقات : ثم ما جعل لنذوي القربى قيل انه سقط بمونه كما يقوله أبو حنيفة وقيل هو لقربى من يلي الأمر بعده كما روى عنه « ما أطعم الله نبياً طعمة الا كانت لمن يلي الأمر بعده » وهذا قول أبي ثور وغيره : وقيل ان هذا كان مأخذ عثمان في اعطاء بنى أمية : وقيل هو لنذوى قربى الرسول صلى الله عليه وسلم داعماً :

ثم من هؤلاء من يقول هو مقدر بالشرع وهو خمس الجُمُس كما يقوله الشافعى وأحمد فى المشهور عنه : وقيل بل الجُمُس والجُمُس يصرف فى مصالح المسلمين باجهاد الامام ولا يقسم على أجزاء مقدرة متساوية وهذا قول مالك وغيره وعن أحمد أنه جعل خمس الزكاة فيئاً وعلى هذا القول يدل الكتاب والسنة وسيرة الخلفاء الراشدين وبسط هذه الأمور له موضع آخر :

والمقصود هنا أن بعض آيات القرآن وان كان سببه أموراً كانت في العرب فـ فِي الآيات عام يتناول ما تقتضيه الآيات لفظاً ومعنى في أي نوع كان و محمد صلى الله عليه وسلم بعث إلى الإنس والجن : وجوه اهير الأُم يقر بالجن و لهم معهم وقائع يطول وصفها ولم ينكر الجن إلا شرذمة قليلة من جهال المتكلفة والأطباء ونحوهم وأما أكبر القوم فلما ثور عليهم إما الإقرار بها وإما أن لا يمحى عنهم في ذلك قول : ومن المعروف عن أبقراط أنه قال في بعض المياه أنه ينفع من الصرع است أعنى الذي يعالجه أصحاب المياكل وإنما أعني الصرع الذي يعالجه الأطباء وأنه قال طبنا مع طب أهل المياكل كطب العجائز مع طبنا وليس لمن انكر ذلك حجة يعتمد عليها تدل على النفي وإنما معه عدم العلم إذ كانت صناعته ليس فيها ما يدل على ذلك كالطبيبات الذي ينظر في البدن من جهة صحته ومرصده الذي يتعلق به زاجه وليس في هذا تعرض لما يحصل من جهة النفس ولا من جهة الجن وان كان قد علم من غير طبعه أن للنفس تأثيراً عظيماً في البدن أعظم من تأثير الأسباب الطبيعية وكذلك

للجن تأثير في ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» وفي الدم الذي هو البخار الذي تسميه الأطباء الروح الحيواني النبعث من القلب السارى في البدن الذى به حياة البدن كما قد بسط هذا في موضع آخر :

والمراد هنا أن محمدًا صلى الله عليه وسلم أرسل إلى التقىين الانس والجن وقد أخبر الله في القرآن أن الجن استمعوا القرآن وأنهم آمنوا به كما قال تعالى (واذ صرنا إليك نفرًا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا) إلى قوله (أولئك في ضلال مبين) ثم أمره أن يخبر الناس بذلك فقال تعالى (قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن فقلوا أنا سمعنا قرآنًا عجبا) الح فأمره أن يقول ذلك ليعلم الانس بأحوال الجن وأنه مبعوث إلى الانس والجن لما في ذلك من هدى الانس والجن ما يجب عليهم من الإيمان بالله ورسله واليوم الآخر وما يجب من طاعة رسنه ومن تحريم الشرك بالجن وغيرهم كما قال في السورة (وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً) كان الرجل من الانس ينزل بالوادي والأودية مظان الجن فانهم يكونون بالأودية أكثر مما يكونون بأعلى الأرض فكان الانسى يقول أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه فلما رأت الجن أن الانس تستعيد بها زاد طغيانهم وغیرهم : وبهذا يحبون العزم والرافق بأسمائهم وأسماء ملوكهم فإنه يقسم عليهم بأسماء من يعظمونه فيحصل لهم بذلك من الرئاسة والشرف على الانس ما يحملهم على أن يعطوه بعض سؤلهم

لا سيما وهم يعلمون أنَّ الانس أشرف منهم وأعظم قدرًا فإذا خضعت الانس لهم واستعانت بهم كان بمنزلة أكابر الناس إذا خضع لأصغرهم ليقظى له حاجته

ثم الشياطين منهم من يختارون الكفر والشرك ومعاصي الرب وأبليس وجنوده من الشياطين يشتهون الشر ويلتذون به ويطلبونه ويحرصون عليه بمقتضى خبث أنفسهم وإن كان موجباً لعذابهم وعذاب من يغونه كما قال أبليس (فبعزتك لأنْ غوينهم أجمعين إلا عبادك منهم الخالصين) وقال تعالى (قال أرأيتك هذا الذي كرمت على لئن أخرتني إلى يوم القيمة لا أحتنك ذريته إلا قليلاً) (١) وقال تعالى (ولقد صدق عليهم أبليس ظنه فاتبعوه لا فريقاً من المؤمنين) والانسان اذا فسد نفسه أو مزاجه يشهى ما يضره ويلتذ به بل يعشق ذلك عشقاً يفسد عقله ودينه وخلقه وبدنه وما له والشيطان هو نفسه خبيث فإذا تقرب صاحب العزائم والأقسام وكتب الروحانيات السحرية وأمثال ذلك اليهم بما يحبونه من الكفر والشرك صار ذلك كالرشوة والبرطيل لهم

(١) قوله «لا أحتنك» بمعنى ان يكون مأخوذاً من قوله حنك الدابة واحتنكها اذا جعل في حنكها الأسفل جبلاً يقودها به وعلى هذا فعناء لا احتنك ذريته ولا تستولين عليهم استيلاء قويَاً وآخر جداً ابن جرير وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما : واليه ذهب الفراء : ويحتمل ان يكون مأخوذاً من احتنك الجراد الارض اذا اهلكت بناها وجرد ما عليها واحتنك فلان مال فلان اذا اخذه وأكله : وعلى ذلك قوله * تشكوا اليك سنة قد اجحفت * جهداً الى جهد بنا فاضحفت * واحتكت طوالنا واجلفت * وعلى هذا فعناء لاستأصلهم واهلكتهم بالانسواء : واحتقار هذا الجبائى والطبرى وجاء : وكأنه مأخذ من الحنك وهو باطن اعلى الفم من داخل فو اشتقاء من اسم عين : والمراد بالقليل في الآية هم الماء بالكتاب والسنة المأمون بهما الخالصون له فيما جعلنا الله وإياكم منهم آمين :

فيقضون بعض أغراضه كمن يعطي غيره مالا ليقتل له من يريد قتله أو
يعينه على فاحشة أو ينال معه فاحشة:

ولهذا كثير من هذه الأمور يكتبون فيها كلام الله بالتجasse
وقد يقلبون حروف كلام الله عز وجل إما حروف الفاتحة وأما حروف
قل هو الله أحد وأما غيرها بنجاسة اماد واما غيره وأما بغير نجاسة
أو يكتبون غير ذلك مما يرضاه الشيطان أو يتكمون بذلك فإذا قالوا
أو كتبوا ما ترضاه الشياطين أعادتهم على بعض أغراضهم أما تغويه ماء
من المياه وأما أن يحمل في الهواء إلى بعض الأمكنة وأما أن يأتيه
بمال من أموال بعض الناس كما تسرقه الشياطين من أموال الخائبين
ومن لم يذكر اسم الله عليه وتأتي به : وأما غير ذلك وأعرف في كل نوع
من هذه الأنواع من الأمور المعينة ومن وقعت له فمن أعرفه ما يطول
حكايته فانهم كثيرون جداً :

والقصد أن محمدًا صلى الله عليه وسلم بعث إلى الثقلين واستمع
الجن لقراءته وولوا إلى قومهم منذرين كما أخبر الله عز وجل وهذا
متافق عليه بين المسلمين ثم أكثر المسلمين من الصحابة والتابعين
وغيرهم يقولون أنهم جاؤوه بعد هذا وأنه قرأ عليهم القرآن وبابعوه
وسأله الزاد لهم ولدوا بهم فقال لهم « لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
أوفر ما يكون لما ولكم كل برة علف لدوا بكم » قال النبي صلى الله
عليه وسلم « فلا تستنجدوا بهما زاد أخوانكم من الجن » وهذا
 ثابت في صحيح مسلم وغيره من حديث ابن مسعود : وقد ثبت في

صحيح البخاري وغيره من حديث أبي هريرة نبأه صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بالعظام والروث في أحاديث متعددة * وفي صحيح مسلم وغيره عن سالمان « قال قيل له قد عامرك نبيكم كل شيء حتى الخراة قال فقال أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغايات أو بول وأن نستنجى باليمين وأن نستنجى بأقل من ثلاثة أحجار وأن نستنجى برجيم أو عظم » : وفي صحيح مسلم وغيره أيضاً عن جابر قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتمسح بعظم أو بغيره » وكذلك النهي عن ذلك في حديث خزيمة بن ثابت وغيره :

وقد بين علة ذلك في حديث ابن مسعود : في صحيح مسلم وغيره عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أتاني داعي الجن فذهببت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار زيرائهم وسألوه الزاد فقال لهم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم لمن وكل بمرة علف لدوابكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلا تستنجوا بهما فلنهم زاد أخواتكم » وفي صحيح البخاري وغيره عن أبي هريرة « أنه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم أداة لوضوءه وحاجته في بينما هو يتبعه بها قال من هذا قلت أبا هريرة قال أتعنى أحجار الاستنفاض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعتها إلى جنبه ثم انصرفت حتى إذا فرغ مشيت فقلت ما بال العظام والروثة قال لها من طعام الجن وانه أتاني وفدي جن تصيبين ونم الجن فسألوني الزاد فدعوت اللهم أن لا يمروا بعظيم ولا روثة لا وجدوا على هما طماماً »

ولما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بما يفسد طعام الجن وطعام دوابهم كان هذا تنبيئاً على النهي عما يفسد طعام الانس وطعام دوابهم بطريق الأولى لكن كراهة هذا والنفور عنه ظاهر في فطر الناس بخلاف العظم والروثة فإنه لا يعرف بمحاسة طعام الجن فلهذا جاءت الأحاديث الصحيحة المتعددة بالنهي عنه : وقد ثبت بهذه الأحاديث الصحيحة أنه خاطب الجن وخطبواه وقرأ عليهم القرآن وأنهم سألوه الزاد * وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عباس أنه كان يقول « إن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير الجن ولا خطبهم ولكن أخبره أنهم سمعوا القرآن » وابن عباس قد علم مادل عليه القرآن من ذلك ولم يعلم ماعلمه ابن مسعود وأبو هريرة وغيرهما من آيات الجن إليه ومخاطبته أيامه وأنه أخبره بذلك في القرآن وأمره أن يخبر به وكان ذلك في أول الأمر لما حرست السماء وحيل بينهم وبين خبر السماء ومثبت حرساً شديداً وكان ذلك من دلائل النبوة ما فيه عبرة كما قد بسط في موضع آخر : وبعد هذا أتوه وقرأ عليهم القرآن « وروى أنه قرأ عليهم سورة الرحمن وصار كلاماً قال (فبأى آلاء ربكم تكذبان) قالوا ولا شيء من آلاتكم ربنا نكذب فلك الحمد »

وقد ذكر الله في القرآن من خطاب الثقلين ما يبين هذا الأصل كقوله تعالى (يا معشر الجن والانس ألم يأتكم رسـل منكم يتلوون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا) وقد أخبر الله عن الجن أنهم قالوا (وانا من الصالحـون ومنـا دون ذلك كـنا

طرائق قددا) أى مذاهب شتى مسلمون وكفار وأهل سنة وأهل بدعة : وقالوا (وانا منا المسلمين ومنا القاسطون فنـ أسلم فأولئك تحرروا رشدا وأما القاسطون فكانوا بـ جهنـ حطبا) والقاسط الجائر يقال قسط اذا جار وأقسط اذا عدل : وكافرـ هـ معذبـ في الآخرة باتفاق العـ اـ علمـاءـ : وأما مؤمنـ هـ فـ جـهـمـ وـ الـ عـ اـ لـ مـاءـ عـ لـ اـ نـ هـ فـ الـ جـنـةـ وقد روـيـ «أـ نـ هـ يـ كـوـنـونـ فيـ رـ بـ ضـ الـ جـنـةـ (١) تـ رـ اـ هـ اـ لـ اـ نـ سـ مـنـ حـ يـ هـ لـ اـ يـ رـ وـ نـ هـ » وهـذا القـوـلـ مـأـ ثـورـ عنـ مـالـكـ وـ الشـافـعـيـ وـ أـحـمـدـ وـ أـبـيـ يـوسـفـ وـ مـحـمـدـ *ـ وـ قـيـلـ انـ ثـوابـهـمـ النـجـاهـ منـ النـارـ وـ هوـ مـأـ ثـورـ عنـ أـبـيـ حـنـيفـةـ :ـ وـ قـدـ اـحـتـاجـ الـ جـهـمـ وـ بـ قـوـلـهـ (ـ لـمـ يـطـمـهـنـ (٢) اـنـسـ قـبـاـهـمـ وـ لـاجـانـ)ـ قـالـواـ فـدـلـ ذـلـكـ عـلـ تـأـتـىـ الطـمـثـ مـنـهـمـ لـانـ طـمـثـ الـ حـورـ الـ عـيـنـ اـنـمـاـ يـكـوـنـ فـيـ الـ جـنـةـ .ـ

فصل

وـاـذـ كـانـ الـ جـنـ أـحـيـاءـ عـقـلـاءـ مـأـمـوـرـينـ مـنـهـيـيـنـ لـهـمـ ثـوابـ وـعـقـابـ وـقـدـ أـرـسـلـ إـلـيـهـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـالـوـاجـبـ عـلـىـ الـ مـسـلـمـ أـنـ يـسـتـعـمـلـ فـيـهـمـ مـاـ يـسـتـعـمـلـ فـيـ الـ اـنـسـ مـنـ الـ أـصـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـنـكـرـ وـالـدـعـوـةـ إـلـىـ اللـهـ كـاـشـرـعـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـكـاـدـعـاـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـيـعـالـمـهـ اـذـ اـعـتـدـواـ بـاـ يـعـاـمـلـ بـهـ الـمـعـتـدـوـنـ فـيـدـفـعـ صـوـلـهـمـ بـمـاـ يـدـفـعـ صـوـلـ الـ اـنـسـ .ـ

وـصـرـعـهـمـ لـلـاـنـسـ قـدـ يـكـوـنـ عـنـ شـهـوـةـ وـهـوـيـ وـعـشـقـ كـاـيـتـفـقـ

(١) الـ رـبـضـ بـفـقـحـتـيـنـ مـاـحـولـ الـ جـنـةـ خـارـجـاـ عـنـهاـ (٢) أـىـ لـمـ يـدـمـنـ بـالـنـكـاحـ

للانس مع الانس وقد يتناكر الانس والجن ويولد بينهما ولد وهذا كثير معروف : وقد ذكر العلامة ذلك وتكلموا عليه وكره أكثر العلامة منا كحة الجن * وقد يكون وهو كثير أو الاكثر عن بعض ومجازاة مثل أن يؤذينهم بعض الانس أو يظنوا أنهم يتعدوا أذاهم إما ب يول على بعضهم وأما بصب ماء حار وأما بقتل بعضهم وإن كان الانسى لا يعرف ذلك وفي الجن جهل وظلم فيعاقبونه بأكثر مما يستحقه : وقد يكون عن عبث منهم وشر بمثل سفهاء الناس .

وحيثئذ فما كان من الباب الأول فهو من الفواحش التي حرمتها الله تعالى كما حرم ذلك على الانس وإن كان برضى الآخر فكيف إذا كان مع كراحته فإنه فاحشة وظلم فيخاطب الجن بذلك ويلاموا هذا فاحشة محمرة أو فاحشة وعدوان تقوم الحجة عليهم بذلك ويلاموا أنه يحكم فيهم بحكم الله ورسوله الذى أرسله الى جميع الثقلين الانس والجن * وما كان من القسم الثاني فما كان الانسى لم يعلم فيخاطبون بأن هذا لم يعلم ومن لم يتمدد الأذى لا يستحق العقوبة وإن كان قد فعل ذلك في داره وملكه عرفاً بأن الدار ملكه فله أن يتصرف فيها بما يجوز وأنتم ليس لكم أن تكشاوا في ملك الانس بغير إذنهم بل لكم ما ليس من مساكن الانس كالخراب والفلوات ولهذا يوجدون كثيراً في الخراب والفلوات : ويوجدون في مواضع النجاسات كالحمامات والخشوش والمزابل والقمامين والمقابر : والشيخوخ الذين تقرن بهم الشياطين وتكون أحواهم شيطانية لا رحمانية يأوون كثيراً الى هذه

الاماكن التي هي مأوى الشياطين :

وقد جاءت الآثار بالنهى عن الصلاة فيها لأنها مأوى الشياطين : والفقهاء منهم من علل النهى بكونها مذنة النجاسات : ومنهم من قال انه تبعد لا يعقل معناه : والصحيح أن العلة في الجام وأعطن الابل ونحو ذلك أنها مأوى الشياطين : وفي المقبرة أن ذلك ذريعة الى الشرك مع أن المقابر تكون أيضاً مأوى الشياطين: والمقصود أن أهل الضلال والبدع الذين فيهم زهد وعبادة على غير الوجه الشرعي ولهم أحياناً مكاشفات ولهם تأييرات يأوون كثيراً الى مواضع الشياطين التي نهى عن الصلاة فيها لأن الشياطين تستنزل عليهم بها وتحاطفهم الشياطين بعض الأمور كما تناطبه الكواكب : وكما كانت تدخل في الأصنام وتتكلم عابدي الأصنام وتعينهم في بعض المطالب كما تعين السحره وكما تعين عباد الأصنام وعباد الشمس والقمر والكواكب اذا عبدوها بالعبادات التي يظنون أنها تناسبها من تسبيح لها ولباس وبحور وغير ذلك فإنه قد تنزل عليهم شياطين يسمونها روحانية الكوكب وقد تقضي بعض حوالئهم اما قتل بعض أعدائهم أو امراضه واما جلب بعض من يهونه واما اخخار بعض المال ولكن الضر الذي يحصل لهم بذلك أعظم من النفع بل يكون أضعاف أضعف النفع :

والذين يستخدمون الجن بهذه الأمور يزعم كثير منهم أن سليمان كان يستخدم الجن بها (١) فإنه قد ذكر غير واحد من علماء السلف

(١) قال ابن النديم في كتاب الفهرست في اخبار العلماء واصنافه ما صنفوه من الكتب في الفن الثاني

أن سليمان لما مات كتبت الشياطين كتب سحر وكفر وجعلتها تحت كرسيه وقالوا كان سليمان يستخدم الجن بهذه فطعن طائفة من أهل الكتاب في سليمان بهذا السبب وأخرون قالوا ولَا أَنْ هَذَا حَقُّ جَائِزٍ لِمَا فَعَلَهُ سَلِيمَانُ فَضْلًا لِفَرِيقَانِ هَؤُلَاءِ بِقَدْحِهِمْ فِي سَلِيمَانَ : وَهَؤُلَاءِ بِاتِّبَاعِهِمُ السَّحْرَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى (وَمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مَصْدِقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبِذَ فَرِيقٌ مِنَ الظَّاهِرِيِّينَ أَوْ تَوَلَّهُمُ الْكِتَابُ كَتَابٌ إِلَّا وَرَاءَ ظَهْوَرِهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقُوا الْمُشْوِبَةَ مِنْ عَنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْمَلُونَ) يَعْنِي سُبْحَانَهُ أَنْ هَذَا لَا يُضُرُّ وَلَا يُنْفَعُ اذْ كَانَ النَّفْعُ هُوَ الْخَيْرُ الْخَالِصُ أَوْ الرَّاجِحُ وَالضَّرُّ هُوَ الشَّرُّ الْخَالِصُ أَوْ الرَّاجِحُ وَشَرُّ هَذَا إِمَامُ الْخَالِصِ وَإِمَامُ الرَّاجِحِ

**والمقصود أن الجن اذا اعدوا على الانس أخبروا بحكم الله
ورسوله وأقيمت عليهم الحجۃ وأمروا بالمعروف ونهوا عن النکر كما**

ما حاصله يقال والله اعلم ان سليمان بن داود صوات الله عليه اول من استبعد الجن والشياطين واستخدمها : وقيل اول من استبعدها على مذهب الفرس جشيد بن اوينهان : وكان يكتب سليمان بن داود عليه الصلاة والسلام : وهن استبعدهم أصف بن يريخان ويوسف بن عيسو والهرمزان بن الكرودول : والذى فتح هذا الامر في الاسلام ابو نصر احمد بن هلال البكيل وهلال بن وصيف وكان مخدوماً ومنافقاً له افعال عجيبة وخواتيم مجربة وله من الكتاب كتاب الروح الملائكة وكتاب المعاشرة في الاعمال وغير ذلك : ومن المزمنين الذين يملعون باسم الله تعالى رجل يعرف بابن الامام وكان في ایام المقضى : ومن ثم عبد الله بن هلال : وصالح المدرى : وعة الدرى : وأبو خالد الحراساني : ومن هؤلاء من كان يترك الصلاة تقرباً الى الجن وجذوه : ويجمع بين الرجال والنساء في الحرام : ولا شك ان من يستخدم الجن والشياطين يحصل له من المخالفات ضرورة لارضاهم والتقارب اليهم لاسيما في زماننا هذا زمان الدجل والزنقة والاخلاص جهانا الله واياك من ذلك والله اعلم

يفعل بالانس لأن الله يقول (وما كنا معذين حتى نبعث رسولا) وقال تعالى (يا معاشر الجن والانس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا) ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل حيات البيوت حتى تؤذن ثلاثة كما في صحيح مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري «قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بالمدينة نفراً من الجن قد أسلموا فلن رأى شيئاً من هذه العوام فليؤذنوا ثلاثة فاز، بدا له بعد فليقتله فإنه شيطان» وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة «أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته قال فوجده يصلب فجلس أنتظره حتى يقضى صلاته نسمعت تحريكه في عرجين في ناحية البيت فالتفت فإذا حية فوثبت لأقلها فأشار إلى أن اجلس فجلس فلما انصرف وأشار إلى بيت في الدار فقال أترى هذا البيت فقلت نعم فقال كان فيه فتى منا حدث عهد بعرس قال نخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله فاستأذنه يوماً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ عليك سلاحك فاني أخشى عليك قريظته فأأخذ الرجل سلاحه ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها بالرمي ليطعنها به وأصابتها غيرة فقالت أكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجنني فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمي فانهظمتها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطررت عليه فما يدرى أيهما كان أسرع موتا الحية

ام الفى قال فجئنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له ذلك وقلنا ادع الله يحييه لنا قال استغفروا لصاحبكم ثم قال ان بالمدينة جنآ قد أسلمو اذا رأيتمنهم شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فاما هو شيطان » وفي لفظ آخر لمسلم أيضاً « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه البيوت عوامر اذا رأيت شيئاً منها خرجوا عليه ثلاثة فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر » وقال لهم اذهبوا فادفعوا صاحبكم

وذلك ان قتل الجن بغير حق لا يجوز كما لا يجوز قتل الانس بلا حق والظلم محرم في كل حال فلا يحل لأحد أن يظلم أحداً ولو كان كافراً بل قال تعالى (ولا يجر منكم شناسن قوم على أن لا تعدلوا اعدوا هو أقرب للتفوي) والجن يتصورون في صور الانس والبهائم فيتصورون في صور الحيات والعقارب وغيرها : وفي صور الابل والبقر والغنم والخيل والبغال والخيير وفي صور الطيير وفي صور بي آدم كما أتى الشيطان قريشاً في صورة سراقة بن مالك بن جعشن لما أرادوا الخروج إلى بدر قال تعالى (واذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس واني جار لكم) إلى قوله (والله شديد العقاب) وكما روى أنه تصور في صورة شيخ نجدى لما اجتمعوا بدار الندوة (١) هل

(١) وحاصله على محاكمه اصحاب السير: ان قريشاً لما رأت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت له شيعة وأصحاب من غيرهم بغير بلدتهم ورأوا خروج أصحابه من المهاجرين اليهم عرفوا انهم قد نزلوا داراً وأصابوا سعة خذلوا خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفوا انه

وَأَجْعَجَ لَهُرْبِهِمْ فَاجْتَمَعُوا لَهُ فِي دَارِ النَّدْوَةِ وَهِيَ دَارُ تَهْبَى بْنُ كَلَابِ الَّتِي كَانَ قَرِيبُهُ لَا تَقْضِي أَمْرًا إِلَّا فِيهَا يَتَشَافَّعُونَ فِيهَا مَا يَصْنَعُونَ فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَافُوهُمْ قَالَ أَبْنُ اسْحَاقَ حَدَّثَنِي مِنْ لَا تَهْبَمْ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَجْيِعٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبَرِ أَبِي الْحَجَاجِ وَغَيْرِهِ مِنْ لَا تَهْبَمْ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَا اجْتَمَعُوا لَهُمْ بَنْجَادُ بْنُ جَبَرِ أَبِي الْحَجَاجِ وَغَيْرِهِ فِيهَا فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدُوُّهُمْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي اتَّهَمُوهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ يُسَمَّى يَوْمَ الرَّحْمَةِ فَاعْتَرَضُوهُمْ أَبْلِيسُ فِي صُورَةِ شِيفَخٍ جَلِيلٍ عَلَيْهِ زَلَّةٌ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الدَّارِ فَلَمْ رَأُوهُ وَأَتَفَّأَ عَلَى بَابِهَا قَالُوا مِنْ الشِّيفَخِ فَقَالَ شِيفَخٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ سَمِعَ بِالَّذِي اتَّهَمُتُمْ لَهُ فَخَضَرَ مَعْكُمْ لَيْسَمُعُ مَا تَقُولُونَ وَعَسَى أَنْ لَا يَدْعُكُمْ مَمَّا هُنَّ رَأَيْاً وَنَصَحاً قَالُوا أَجْلَ فَادْخُلْ فَدَخَلَ وَقَدْ اجْتَمَعَ فِيهَا أَشْرَافُ قَرِيبِشِ : مِنْ بَنِي عَبْدِ شَدَّسِ عَتْبَةِ بْنِ رَبِّيَّةِ وَشِيفَخَةِ بْنِ رَبِّيَّةِ وَأَبْو سَفِيَّانَ بْنِ حَرْبٍ وَمِنْ بَنِي نُوفَلَ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ طَمِيَّةِ بْنِ عَدَى وَجَبَرِيَّةِ بْنِ مَطَّمِ وَالْحَارِثِ بْنِ عُمَرْوَ بْنِ نُوفَلٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ تَعْبَى النَّبْضِرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَلَادَةَ وَمِنْ بَنِي أَسْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَزِّيِّ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ أَبِنِ هَشَامِ وَزَمْعَةِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَحَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ : وَمِنْ بَنِي مَخْزُومٍ أَبِي جَهَلِ بْنِ هَشَامٍ : وَمِنْ بَنِي سَوْمِ الْمَبِيدِ وَمِنْ بَنِيهِ أَبِنَا الْحَجَاجِ : وَمِنْ بَنِي جَعْلَةِ أَمَيَّةِ بْنِ كَانِ مَنْهُمْ وَمِنْ غَيْرِهِمْ مَمَّا لَا يَدْعُ مِنْ قَرِيبِشِ نَقَالَ بِعِظَمِهِمْ لَبَضْعَ اَنْهَى الْرَّجُلَ قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَاقِدْ رَأِيْمَ وَانَا وَاللَّهُ لَا أَنْهَى مِنَ الْوَتْوَبِ عَلَيْنَا بَنِي قَدْ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِنَا فَأَجْوَاهُ فَإِنَّهُ أَبِي قَلْ فَتَشَاءُرُوا وَأَنْمَ قَالَ قَائِلُ مِنْهُمْ احْبَسُوهُ فِي الْخَدِيدِ وَأَغْلَقُوهُمْ عَلَيْهِ بِبَابِهِمْ تَرَبَصُوا بِهِ مَا أَصَابَ اشْبَاهِهِ مِنَ الشُّعَرَاءِ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُ زَهِيرٌ وَالْمَالِفَةُ وَمِنْ مَخْيَّةِهِمْ مَمَّا هُنَّ مَوْتُهُ حَتَّى يَصْبِهِ مَا أَصَابَهُمْ فَقَالَ الشِّيفَخُ النَّجْدِيُّ لَا وَاللَّهِ مَا هَذَا لِكُمْ بِرَأْيِ رَاهِلَةِ مَانِ حَبَّتْهُ وَهُوَ كَمَا تَقُولُونَ لِيَخْرُجُنَّ أَمْرُهُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ الَّذِي اخْتَاقُمْ دُونَهُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَلَا يُوْشِكُ أَنْ يَنْبُوْلُ عَلَيْكُمْ فَيَنْتَزِعُوهُ مِنْ أَيْدِيكُمْ ثُمَّ يَكْثُرُوكُمْ حَتَّى يَظْبُوكُمْ عَلَى أَمْرِكُمْ مَا هَذَا لَكُمْ بِرَأْيِ فَانْظُرُوا فِي غَيْرِهِ فَتَشَاءُرُوا وَأَنْمَ قَالَ قَائِلُ مِنْهُمْ نَخْرُجُهُ مِنْ بَيْنَ أَظْرَانِنَا فَنَنْفِيَهُ مِنْ بَلَادِنَا فَذَا خَرَجَ عَنَا فَوَاهُهُ مَا بَالِيَّ اِيْنَ ذَهَبَ وَلَا حِيثَ وَقَعَ اَذَا غَابَ عَنَا وَفَرَغَنَا مِنْهُ أَسْلَحْنَا أَمْرَنَا وَآتَهْنَا كَمَا كَانَتْ فَتَالَ الشِّيفَخُ النَّجْدِيُّ وَاللَّهُ مَا هَذَا لَكُمْ بِرَأْيِ الْمُتَرَوَّحِينَ حَدِيَّهُ وَحَلَاوَةُ مَنْطَقَهُ وَغَبَّتْهُ عَلَى قُلُوبِ الرَّجُلِ بِمَا يَأْتِي بِهِ وَاللَّهُ لَوْ فَلَمْمَ ذَلِكَ مَا أَمْنَتْ أَنْ يَجْلِي عَلَى حَيِّيْ مِنَ الْأَرْبَ فَيَقْلُبَ بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَوْلِهِ وَحِيدَتْهُ حَتَّى يَأْمُوْهُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَسِيرُ بِهِمُ الْيَكْمَ حَقِيقَ بَطَاطَا كَمْ بَهْمَ فَيَخْرُجُ أَمْرَكُمْ مِنْ أَيْدِيكُمْ ثُمَّ يَقْلُبَ بِكُمْ مَا أَرَادُ فَارَوْهُ فِي رَأْيَاهُ غَيْرُهُ هَذَا قَالَ فَقَالَ أَبْو جَهَلُ بْنِ هَشَامَ وَاللَّهُ أَنْ لِي لِرَأِيَا مَا أَرَاكُمْ وَقَفَتْمُ عَلَيْهِ بَعْدَ قَالُوا وَمَا هُوَ يَا بَنِ الْحَكْمَ قَالَ أَرَى أَنْ تَأْخُذُوا مِنْ كُلِّ قَبْيَلَةِ فَتِّي شَابَا جَلَداً نَسِيَا وَسَاطَامُ نَهْطِي كُلُّ فَتِّي مِنْهُمْ سِيفَا صَارِمَا نَمَ يَعْمَدُوا إِلَيْهِ فَيَسْرُبُوهُ ضَرِبَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ فَيَقْتَلُوهُ فَنَسْتَرِجُ مِنْهُ فَانْتَهُمْ إِذَا فَمْلُوْهُ ذَلِكَ تَفْرُقُ دَمِهِ فِي الْقَبَائِلِ جَيْمَا فَلَمْ تَقْدِرْ يَوْمَ عَبْدِ مَنَافِ عَلَى حَرْبِ تَوْهِمِ جَيْمَا فَرَضُوا مِنْهُ بِالْمَقْلَعِ فَعَمَّانَهُمْ ذَلِكَ وَهُمْ يَقُولُ الشِّيفَخُ النَّجْدِيُّ الْقَوْلُ مَا قَوْلُ الرَّجُلِ هَذَا الرَّأْيُ لَا أَرَى غَيْرَهُ فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ عَلَى ذَلِكَ وَهُمْ مَجْمُونُ لَهُ فَأَنِّي جَبَرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ سَلَّمَ قَالَ لَا تَنْبِيَتِ الْلَّيْلَةِ عَلَى فَرَاشَكَ الَّذِي كَنْتَ تَنْبِيَتْ عَلَيْهِ قَالَ فَلِمَا كَانَتْ عَنَّهُ مِنَ اللَّيْلِ اجْتَمَعُوا عَلَى بَابِهِ يَرْصُدُونَهُ حَتَّى يَنْبَوُنَ عَلَيْهِ فَلِمَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكْنُونَهُ قَالَ لَعِلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ نَمْ عَلَى فَرَاشَيِ وَتَرْشَحَ بِرْدِي هَذَا الْأَخْضَرُ فَمِنْ فِيهِ مَا نَهَى لَنْ يَخْلُصَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ مِنْهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يقتلوا الرسول أو يحبسوه أو يخرجوه كما قال تبارك وتعالى (وإذ يذكر
بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويذكر الله
والله خير الماكرين) فإذا كان حيّات البيوت قد تكون جنًا فتؤذن
ثلاثًا فإن ذهبتم والا قتلت فانهمـاـ ان كانت حية قتلت وإن كانت جنية
فقد أصرت على العدوـانـ بظهورها للأنسـ فـ صورة حيةـ نـفـزـعـهـمـ بذلكـ
والعادـيـ هو الصـائـلـ الـذـيـ يـجـوزـ دـفـعـهـ بـهـ يـدـفـعـ ضـرـرـهـ وـلـوـ كـانـ قـتـلاـ وـأـمـاـ
قتـلـهـمـ بـدـوـنـ سـبـبـ يـدـيـحـ ذـلـكـ فـلـاـ يـجـوزـ :ـ

وأهل العزائم والأقسام يقسمون على بعضهم لبعضهم على بعض
تارة يبرون قسمه وكثيراً لا يفعلون ذلك لأن يكون ذلك الجني ممعظماـ

ينام في بردته ذلك اذا نام فحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب قال لما أتيه والله وفدهم أبو جهل
ابن هشام فقال لهم على بايه ان محمدأ يزعم انكم ابايمتهوه على أمره كفهم ملوك العرب
والعجم ثم يدشمن من بعد موتكم فجعلت لكم جنان كجنان الاردن وان لم تفعلوا كان له فيكم
ذبح ثم يدشمن من بعد موتكم فجعلت لكم نار تحترقون فيها قال وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم فأخذ خفنة من ترابي يده ثم قال نعم انا اقول ذلك أنت أخذهم وأخذ اهلاصارهم
عنه فلا يدرونه فعل ينشر التراب على رؤسهم وهو يتلوا هذه الآيات يس إلى فهم لا يهترون
ولم يبق رجل أتقد وضع على رأسه تراباً وانصرف الى حيث أراد أن يذهب فأذهبهم آت
من لم يكن منهم فقال وما تقطرون هنا قالوا محمدأ قال قد خربكم الله قد والله خرج عليكم
محمد وما ترك أحدا منكم الا وضع على رأسه تراباً وانطلاق حاجته فما ترون ما يكتبكم قال فوضع
كل رجل منهم يده على رأسه فإذا عليه تراب ثم جنوا يتطامون فيرون عليه على الفراش
متتشجا برد النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون والله ان هذا الحمد نائما عليه بردة فلم يزدوا
كذلك حتى أصبحوا نقام على عن الفراش فقالوا والله لقد صدقنا الذي كان حدثنا فلكان مما
أنزل الله تعالى من القرآن في ذلك (وإذ يذكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك
ويمكرون ويذكر الله والله خير الماكرين) وقول الله تعالى (أم يقولون شاعر تربص به ريب
المدون قل تربصوا قلني ممكمنـ المتربصينـ) *رسـبـ اـخـتـيـارـ اـبـلـيـسـ لـلـذـيـ بشـيـخـ نـجـدـيـ هوـ انـ
قرـيـشاـ قـالـواـ لـاـ يـدـخـلـ مـكـمـ فـيـ الشـاـوـرـةـ اـحـدـ مـنـ اـهـلـ تـهـامـ لـاـنـ هـوـ اـهـمـ مـعـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ
وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ :

عندهم وليس للمعزم وعزيمته من الحرمة ما يقتضى اعانتهم على ذلك اذ كان المعزم قد يكون بنزلة الذى يحلف غيره ويقسم عليه من يعظمه وهذا يختلف احواله فن اقسم على الناس ليوذو من هو عظيم عندهم لم يلتقطوا اليه وقد يكون ذاك منيما فاحوالهم شبيهة بأحوال الانس لكن الانس أعقل وأصدق وأعدل وأوفي بالعهد : والجن أحمل وأكذب وأظلم وأغدر :

والمقصود أن أرباب العزائم مع كون عزائهم تشمل على شرك ونفر لا تجوز المزية والقسم به فهم كثيراً يعجزون عن دفع الجن وكثيراً ما تسخر منهم الجن اذا طلبوا منهم قتل الجنى الصارع للانس او جبسه فيخيموا عليهم انهم قتلوا او جبسوه ويكون ذلك تخليلاً وكذباً هذا اذا كان الذي يرى ما يخيلونه صادقاً في الرؤية فان عامة ما يعرفونه لمن يريدون تعريفه اما بالكشفة والمخاطبة ان كان من جنس عباد المشركين وأهل الكتاب ومبتداعة المسلمين الذين يصلهم الجن والشياطين : واما ما ياظهرون له لاهل العزائم والأقسام انهم يمثلون ما يريدون تعريفه فإذا رأى المثال أخبر عن ذلك وقد يعرف انه مثال وقد يوهونه أنه نفس المرئي واذا أرادوا سماع كلام من يناديهم من مكان بعيد مثل من يستغيث بعض العباد الضالين من المشركين وأهل الكتاب وأهل الجهل من عباد المسلمين اذا استغاث به بعض محبيه فقال يا سيدى فلان فان الجنى يخاطبه بهل صوت ذلك الانسى فإذا رد الشیخ عليه الخطاب اجاب ذلك الانسى بهل ذلك الصوت وهذا وقع بعد كثير اعرف منهم طائفة :

فصل

وكثيراً ما يتصور الشيطان بصورة المدعو المنادى المستغاث به اذا كان ميتاً وكذلك قد يكون حياً ولا يشعر بالذى ناداه بل يتصور الشيطان بصورة المشرك الضال المستغيث بذلك الشخص أن الشخص نفسه أجايه وإنما هو الشيطان وهذا يقع للكافار المستغاثين بمن يحسنون به الظن من الأموات والأحياء كالنصارى المستغاثين بمحرمس وغيره من قداديهم ويقع لأهل الشرك والضلال من المنتسبين إلى الإسلام الذين يستغيثون بالموتى والغائبين يتصور لهم الشيطان في صورة ذلك المستغاث به وهو لا يشعر : واعرف عدداً كثيراً وقعاً لهم في عدة أشخاص يقول لي كل من الاشخاص ان لم أعرف ان هذا استغاث بي والمستغيث قد رأى ذلك الذي هو على صورة هذا وما أعتقد انه الا هذا : وذكر لي غير واحد انهم استغاثوا في كل يذكر قصة غير قصة صاحبه فاخبرت كلاماً منهم ان لم أجب أحدهم منهم ولا علمت باستغاثته فقيل هذا يكون ملكاً فقلت الملك لا يغيث المشرك إنما هو شيطان أراد ان يضلله : وكذلك يتصور بصورةه ويقف بعرفات فيظن من يحسن به الظن أنه وقف بعرفات وكثير منهم جمله الشيطان الى عرفات أو غيرها من الحرم فيتجاوز الميقات بلا حرام ولا تلبية ولا يطوف بالبيت ولا بالصفا والمروة وفيهم من لا يعبر مكة وفيهم من يقف بعرفات ويرجع ولا يرى الجمار الى أمثال ذلك من الأمور التي يضلهم بها الشيطان

حيث فعملوا ما هو منهي عنه في الشرع امام حرم وامام كروه ليس بواجب ولا مستحب وقد ذين لهم الشيطان ان هذا من كرامات الصالحيز وهو من تلبيس الشيطان فان الله لا يعبد الا جاهو واجب او مستحب وكل من عبد عبادة ليست واجبة ولا مستحبة وظها واجبة او مستحبة فانما ذين ذلك له الشيطان وان قدراته عفى عنه لحسن قصده واجتهاده لكن ليس هذا مما يكرم الله به أولياءه المتقين اذ ليس في فعل المحرمات والمكرهات اكرام بل الاكرام حفظه من ذلك ومنعه منه فان ذلك ينقصه لا يزيده وان لم يعاقب عليه بالعذاب فلا بد ان ينخفضه عما كان ويختفي اتباعه الذين يذبحون هذه الحال ويعظمون صاحبها فان مدح المحرمات والمكرهات وتعظيم صاحبها هو من الضلال عن سبيل الله وكلما ازداد العبد في البدع اجتهادا ازداد من الله بعداً لانها تخرجه عن سبيل الله سبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الى بعض سبيل المغضوب عليهم والضالين

فصل

اذا عرف الاصل في هذا الباب فنقول يجوز بل يستحب وقد يحب أن يذب عن المظلوم وأن ينصره فان نصر المظلوم مأموريه بحسب الامكان : وفي الصحيحين حديث البراء بن عازب قال «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين ونهاها عن سبع أمرنا بعمادة المریض واتباع الجنائز وتشمیت العاطس وابرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم واجابة

الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتيم أو تختيم الذهب وعن شرب بالفضة وعن المياض وعن القسي ولبس الحرير والستبرق والديباج » وفي الصحيح عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً قلت يا رسول الله انصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً قال تمنعه من الظلم فذلك نصر لك أياه » وأيضاً ففيه تفريح كربة هذا المظلوم : وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « من نفس عن مؤمن من كربة من كرب الدين نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معاشر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » : وفي صحيح مسلم أيضاً عن جابر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الرقي قال من استطاع منكم أن ينفع أخيه فليفعل » لكن ينصر بالعدل كما أمر الله ورسوله مثل الأدعية والاذكار الشرعية ومثل أمر الجن ونهاه كما يؤمر الانسى وينهى ويحوز من ذلك ما يحوز مثله في حق الانسى مثل أن يحتاج إلى اتهام الجن وتهديده ولعنه وسبه كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي الدرداء « قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعناه يقول أعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله ثلاثاً وبسط يده كأنه يتناول شيئاً فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك قال إن عدو الله أبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة :

فلم يستأثر ثلث مرات ثم أردت أخذه والله لولا دعوة أخيه سليمان
لاصبع موئتا يلعب به ولدان أهل المدينة » في هذا الحديث الاستعاذه
منه ولعنته بلعنة الله ولم يستأثر بذلك فديده اليه . وفي الصحيحين عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « قال ان الشيطان عرض لي
вшد على ليقطع الصلاة على فامكنتني الله منه فذعاته ولقـد همت أن
أوثقه الى سادية حتى تصبحوا فتنظروا اليه فذكرت قول أخي سليمان
رب هب لي مـلاكـا لا ينبعـي لـاحـدـ من بـعـدـي فـرـدـهـ اللهـ خـاصـيـاـ ». فـهـذـاـ
الـحـدـيـثـ يـوـافـقـ الـأـوـلـ وـيـفـسـرـ دـوـلـهـ «ـ ذـعـتـهـ »ـ أـيـ خـنـقـتـهـ(١)ـ فـبـيـنـ
أـنـ مـدـ الـيـدـ كـاـنـ خـنـقـهـ وـهـذـاـ دـفـعـ لـعـدـوـانـهـ بـالـفـعـلـ وـهـ خـنـقـ وـهـ اـنـدـفـعـ
عـدـوـانـهـ فـرـدـهـ اللهـ خـاصـيـاـ :

وأـمـاـ الزـيـادـةـ وـهـ رـبـطـهـ إـلـىـ السـارـيـةـ فـهـوـ مـنـ بـابـ التـصـرـفـ المـلـكـيـ
الـذـىـ تـرـكـهـ لـسـلـيـمانـ فـاـنـ نـبـيـنـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـاـنـ يـتـصـرـفـ فـيـ الجـنـ
كـتـصـرـفـ فـيـ الـأـنـسـ أـتـصـرـفـ عـبـدـ رـسـوـلـ يـأـمـرـهـ بـعـبـادـةـ اللهـ وـطـاعـتـهـ لـاـ
يـتـصـرـفـ لـأـمـرـ يـرـجـعـ إـلـيـهـ وـهـ التـصـرـفـ المـلـكـيـ فـاـنـهـ كـاـنـ عـبـدـاـ رـسـوـلـاـ
وـسـلـيـمانـ نـبـيـ مـلـكـ وـعـبـدـ الرـسـوـلـ أـفـضـلـ مـنـ النـبـيـ المـلـكـ كـاـنـ السـابـقـيـنـ
الـمـقـرـبـيـنـ أـفـضـلـ مـنـ عـمـومـ الـأـبـرـارـ أـصـحـابـ الـيمـينـ :ـ وـقـدـ روـيـ النـسـائـيـ عـلـىـ

(١) قوله « فذعاته » الفاء للعاطف وذعاته بالذال المجمدة فعل ماض لامتنكم
وحده وهو الخنق كما فسره المصنف : وبروى فذعاته من الدع بالذال والعين
المهماتين وهو الدفع : ومنه قوله تعالى (يوم يدعون إلى نار جهنم دعا) أى يدعون
والله أعلم

شرط البخارى عن عائشة «ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى فأتاه الشيطان فأخذه فضرره فخنقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وجدت برد لسانه على يدي ولو لا دعوة سليمان لا أصبح موثقاً حتى يراه الناس» ورواه احمد وأبو داود من حديث أبي سعيد وفيه «فأهويت يدي فازلت أختنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين الابهام والتي تليها» وهذا فعله في الصلاة وهذا مما احتاج به العلامة على جواز مثل هذا في الصلاة وهو كدفع المار وقتل الاسودين والصلاحة حال المسافية: وقد تنازع العلماء في شيطان الجن اذا مر بين يدي المصلى هل يقطع على قولهن فيما قولان في مذهب احمد كما ذكرها ابن حامد وغيره أحدهما يقطع لهذا الحديث ولقوله لما أخبر أن مرور الكلب الأسود فقال الكلب الأسود شيطان فعال بأنه شيطان : وهو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فإن الكلب الأسود شيطان الكلاب» والجن تصوّر بصورته كثيراً وكذلك بتصوره القطة الأسود لأن السواد أجمع للقوى الشيطانية من غيره وفيه قوة الحرارة :

وَمَا يَقْرُبُ إِلَى الْجِنِّ الْذَّبَائِحِ فَإِنَّ الْجِنَّا مِنْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ وَهُوَ مِنَ الْشَّرِكِ الَّذِي حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَرَوَى أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الذَّبَائِحِ الْجِنِّ وَإِذَا بَرِئَ الْمَصَابُ بِالدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ وَأَمْرِ الْجِنِّ وَنَزِيهِمْ وَانْتَهَاهُمْ وَسَبِيلُهُمْ وَلِغُنْمِهِمْ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ حَصْلَ الْمَقْصُودِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ مَرْضًا طَائِفَةً مِنَ الْجِنِّ أَوْ مَوْتَهُمْ فَهُمُ الظَّالِمُونَ لَا نَفْسٌ مِنْهُمْ إِذَا كَانَ الرَّاقِي الدَّاعِيُّ لِلْمَعَاجِلِ مِمَّا يَتَعَدَّ عَلَيْهِمْ كَمَا يَتَعَدَّ عَلَيْهِمْ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعَزَمِ

فيأمرون بقتل من لا يجوز قتله وقد يحبسون من لا يحتاج إلى حبسه : ولهذا قد تقاتلهم الجن على ذلك فنحوهم من يقتله الجن أو يرده : وفيهم من يفعل ذلك بأهله وأولاده أو دوابه :

وأما من سلك في دفع عداوتهم مسلك العدل الذي أمر الله به ورسوله فإنه لم يظالمهم بل هو مطيع لله ورسوله في نصر المظلوم واغاثة الملهوف والتنفيذ عن المكر ورب بالطريق الشرعي التي ليس فيه اشراك بالخالق ولا ظلم للمخلوق : ومثل هذا لا تؤذيه الجن اما لمعرفهم بأنه عادل واما لعجزهم عنه : وان كان الجن من العفارات وهو ضعيف فقد تؤذيه فينبغي لمشكل هذا أن يحتذر بقراءة العوذ مثل آية الكرسي والمعوذات والصلوة والدعا ونحو ذلك مما يقوى الإيمان ويتجنب الذنوب التي بها يسلطون عليه فإنه مجاهد في سبيل الله : وهذا من أعظم الجهاد فليحذر أن ينصر العدو عليه بذنبه وان كان الامر فوق قدرته فلا يكلف الله نفسا الا وسمها فلما يتعرض من البلاء لما لا يطيق :

ومن أعظم ما ينتصر به عليهم آية الكرسي فقد ثبت في صحيح البخاري حديث أبي هريرة قال « وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فأتنى آت فجعل يحيث من الطعام فأخذته وقلت لا رفعتك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أني محتاج وعلى عيال (١) ولدي حاجة شديدة قال فخلمت عنه فأصبحت فقال رسول الله صلى الله

(١) قوله « وعلى عيال » أي نفقة عيال بما في قوله تعالى (وسائل الفرقة) وقيل على بمعنى لي :

عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكتي حاجة شديدة وعيلا فرحمته وخلت سبيله قال أما أنه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فرصلته فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لارفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قل دعني فاني محتاج وعلى عيال لا أعود فرحمته فخلت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله شكتي حاجة وعيلا فرحمته فخانتي سبيله قال أما أنه قد كذبك وسيعود فرصلته فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لارفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات اند تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعامك كلات ينفعك الله بها قلت ماهن قال اذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله إلا هو في القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبّح ثخلت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم أنه يعامني كلات ينفعني الله بها فخلت سبيله قال ما هي قلت قال اذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية الله لا إله إلا هو في القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبّح وكانوا أحرصين على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنه قد صدقك وهو كذوب تعام من تحنا طب منذ ثلاثة ليال يا أبا هريرة قلت لا قل ذلك شيطان » .

ومع هذا فقد جرب المجريون الذين لا يحصون كثرة أن هامن التأثير في دفع الشياطين وابطال أحواهم مالا ينضبط من كثرة وقوته فان لها تأثيرا عظيما في دفع الشيطان عن نفس الانسان وعن المشرع وعن من تعينه الشياطين مثل أهل الظلم والغضب وأهل الشهوه والطرب وأدب السهام المكاء والتصدية اذا فرئت عليهم بصدق دفعت الشياطين وبطلت الامور التي يخيمها الشيطان ويبطل ما عند اخوان الشياطين من مكاشفة شيطانية وتصرف شيطاني اذ كانت الشياطين يوحون الى أولائهم بامور يظنون الجمال من كرامات أولياء الله المتقيين وانما هي من تلبيسات الشياطين على أولائهم المغضوب عليهم والضالين والصائل العتدى يستحق دفعه سواء كان مسلما او كافرا : وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد فادا كان المظلوم له ان يدفع عن مال المظلوم ولو بقتل الصائل العادي فكيف لا يدفع عن عقله وبدنه وحرمنه فان الشيطان يفسد عقله ويعاقبه في بدنه وقد يفعل معه فاحشة انسى بآنسى وان لم يندفع الا بالقتل جاز قتله : واما اسلام صاحبه والتخلی عنه فهو مثل اسلام أمثاله من المظلومين وهذا فرض على الكفاية مع القدرة : ففي الصحيحين عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال «المسلم أخو المسلم لا يسلمه ولا يظلمه» (١) فان كان عاجزا عن

(١) قوله «ولا يسلمه» بين مهملة اي لا يترك مع من يؤذيه ولا ينمئه بل ينصره ويدفع عنه :

ذلك أو هو مشغول بما هو أوجب منه أو قام به غيره لم يحب وإن كان قادرًا وقد يعين عليه ولا يشغله عمما هو أوجب منه وجوب عاليه وأما قول السائل هل هذا مشروع فهذا من أفضل الاعمال وهو من أعمال الأنبياء والصالحين فإنه مازال الأنبياء والصالحون يدفعون الشياطين عن بني آدم بما أمر الله به ورسوله كما كان المسيح يفعل ذلك وكما كان نبينا صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك فقد روى أحمد في مسنده وأبو داود في سننه من حديث مطر بن عبد الرحمن الأعنق «قال حدثني أم أبان بنت الوازع بن زارع بن عامر العبدى عن أبىها أأن جدها الزارع انطلاق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق معه بابن له مجنون أوابن أخت قال جدى فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت اذن معي ابني أوابن أخت لي مجنون أتيتك به تدعوه الله له قال أثنتي به قال فانطلقت به اليه وهو في الركاب فاطلقت عنه والقيت عليه ثياب السفر والبسته ثم بين حسنين وأخذت بيده حتى انتهيت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادنه مني اجعل ظهره مما يليني قال بجماع ثوبه من أعلىه وأسفله بجعل يضرب ظهره حتى رأيت ياض ابطيه ويقول أخرج عدو الله أخرج عدو الله فاقبل ينظر نظر الصحيح ليس بنظره الاول ثم أقعده رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه فدعاه بماء فسح وجهه ودعاه فلم يكن في الوفد أحد بعد دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضل عليه» وقال احمد في المسند ثنا عبد الله بن خير عن عثمان بن حكيم أنا عبد الرحمن بن عبد العزيز

عن يعلى بن مرة «قال لقد رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة ماراها أحد قبله ولا يراها أحد بعده لقد خرجت معه في سفر
حتى إذا كنا ببعض الطريق مررتنا بأمرأة جالسة معها صبي لها فقالت
يا رسول الله هذا صبي أصابه بلاء وأصابنا منه بلاء يؤخذ في اليوم ما أدرى
كم مرة قال ناويتني فرفعته إليه فعملته يده وبين واسطة الرجل ثم فغرفاه
فنيت فيه ثلاثة و قال بسم الله أنا عبد الله أخسا عدو الله ثم ناولها إيه
فقال القينا في الرجعة في هذا المكان فأخبرينا ما فعل قال فذهبنا ورجعنا
فوجدناها في ذلك المكان معها شيئاً ثلاثة فقال ما فعل صبيك فقالت والذى
بعثك بالحق ما حسنا منه شيئاً حتى الساعة فاجترر هذه الغنم قال انزل
هذه منها واحدة ورد البقية» وذكر الحديث تمامه «ثنا وكيع قال ثنا
الاعمش عن المنهان بن عمرو عن يعلى بن مرة عن أبيه قوله وكيع مرة
يعنى الشقى ولم يقل مرة عن أبيه «أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله
عليه وسلم معها صبي لها به لم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أخرج عدو
الله أنا رسول الله قال فبراً قال فاهدت إليه كبسين وشيئاً من أقط
وشيئاً من سمن قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ الأقط
والسمن وخذ أحد البكسين ورد عليهما الآخر». ثنا عبد الرزاق ثنا
معمر عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حفص عن يعلى بن مرة الشقى
قال «ثلاثة أشياء رأيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم» وذكر الحديث
وفيه قال «ثم سرنا فمررتنا بامرأة فأتته امرأة بابن لها به جنة فأخذ النبي صلى
الله عليه وسلم بمنخره فقال أخرج أنا محمد رسول الله قال ثم سرنا فلما

وان لم يكن هذا مشروعًا قبل هذا ففعل لأجل الجهاد مالم يكن مشروعًا بدون ذلك ولهذا قد يحتاج في ابراء المتصروع ودفع الجن عنه إلى الضرب فيضرب ضرباً كثيراً جداً والضرب إنما يقع على الجن ولا يحس به المتصروع حتى يفيق المتصروع وينبأ أنه لم يحس بشيء من ذلك ولا يؤثر في بدنـه ويكون قد ضرب بعضاً قوية على رجليـه نحو ثلاثة وأربعـة ضربـة وأكثر وأقل بحيث لو كان على الإنسـي لقتـله وإنـما هو على الجنـي والجنـي يصبح ويصرـخ ويحدث الحاضـرين بأمور متعدـدة كما قد فعلـنا نحنـا وهذا وجـرـناه مـرـات كـثـيرـة يـطـولـ وصفـها بـحـضـرة خـالـقـ كـثـيرـين (١)

(١) قال الملاـمة شمسـ الدينـ ابنـ القـيمـ فيـ الـهـدـيـ النـبـويـ: بعد ما وردـ الـادـلةـ مـاـنـصـبهـ وـشـاهـدـتـ شـيخـناـ يـرـسلـ إـلـىـ المـصـرـوـعـ مـنـ يـخـاطـبـ الرـوـحـ إـلـىـ فـيـهـ وـيـقـولـ قـالـ لـكـ الشـيـخـ أـخـرـجيـ فـانـ هـذـاـ لـاـ بـحـلـ لـكـ فـيـفـيـقـ المـصـرـوـعـ وـرـبـهـ أـخـاطـبـهـ بـنـفـسـهـ وـرـبـهـ أـكـانتـ الرـوـحـ مـارـدـةـ فـيـخـرـجـهـ بـالـضـرـبـ فـيـفـيـقـ المـصـرـوـعـ وـلـاـ يـحـسـ بـأـلـمـ وـقـدـ شـاهـدـنـاـ نـحـنـ وـغـيـرـنـاـ مـنـ ذـلـكـ مـرـارـاـ وـكـانـ كـثـيرـاـ مـاـيـقـرـأـ فـيـ إـذـنـ المـصـرـوـعـ (الـفـسـيـمـ إـنـماـ خـلـقـنـاـ كـمـ عـبـنـاـ وـإـنـكـ إـيـنـاـ لـاـ زـجـمـونـ) وـحـدـنـيـ أـنـ قـرـأـهـ مـرـةـ فـيـ إـذـنـ المـصـرـوـعـ فـقـالـ الرـوـحـ نـمـ وـمـدـ بـهـ صـوـتهـ قـالـ فـاخـذـتـ لـهـ عـصـاـ وـضـرـبـتـ بـهـ فـيـ عـرـوقـ عـنـقـهـ حـتـىـ تـحـلـتـ يـدـايـ مـنـ الضـرـبـ وـلـمـ يـشـكـ الـحـاضـرـونـ بـاـنـهـ يـوـتـ لـذـلـكـ الضـرـبـ فـنـيـ اـنـهـ الضـرـبـ قـالـ إـنـ أـحـبـهـ فـقـلـتـ لـهـ هـوـ لـاـ يـحـبـكـ قـالـ إـنـ أـرـيدـ إـنـ اـحـجـ بـهـ فـقـلـتـ لـهـ هـوـ لـاـ يـرـيدـ إـنـ يـحـجـ مـعـكـ فـقـالـتـ إـنـ أـدـعـهـ كـرـامـةـ لـكـ قـالـ قـلـتـ لـاـ وـلـكـ طـاعـةـ اللـهـ وـلـرـسـوـلـهـ قـالـتـ فـاـمـاـ أـخـرـجـ مـنـهـ قـالـ فـقـدـ المـصـرـوـعـ يـلـتـفـتـ بـيـنـاـ وـشـهـلاـ وـقـالـ مـاجـاـ بـيـ الـحـضـرـةـ الشـيـخـ قـالـواـ لـهـ وـهـذـاـ الضـرـبـ كـلـهـ فـقـالـ وـعـلـىـ إـيـ شـيـءـ يـضـرـنـيـ الشـيـخـ وـلـمـ اـذـنـبـ وـلـمـ يـشـمـرـ بـاـنـهـ وـقـعـ بـهـ ضـرـبـ أـبـيـتـةـ وـكـانـ يـعـالـجـ بـأـيـةـ الـكـرـسيـ وـكـانـ يـأـمـرـ بـكـثـيرـةـ قـرـاءـةـ المـصـرـوـعـ وـمـنـ يـعـالـجـهـ لـهـ وـبـقـرـاءـةـ الـمـعـوذـيـنـ بـأـيـةـ فـهـذـاـ التـوـعـ مـنـ الصـرـعـ وـعـلـاجـهـ لـاـ يـنـكـرـهـ الـاـقـلـيلـ الـحـظـ مـنـ الـعـلـمـ وـالـقـلـلـ

وأما الاستعانة عليهم بما يقال ويكتب مما لا يعرف معناه فلا يشرع لاسيما إن كان فيه شرك فأن ذلك حرام: وعامة ما يقوله أهل المذاهب فيه شرك وقد يقرؤن مع ذلك شيئاً من القرآن ويظهر ونه ويكتمون ما يقولونه من الشرك وفي الاستشفاء بما شرعه الله ورسوله ما يغنى عن الشرك وأهله والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التداوى بالحرمات كالمية والخنزير (١) فلا يتنازعون في أن الكفر والشرك لا يجوز التداوى به

والمعرفه وكثرة سلطان الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم وخراب قلوبهم والستتهم من حقائق الذكر والمهادنة والتخصصات النبوية والإيمانية فتطلق الروح الخبيثة الرجل اعزل لاسلاح منه وربما كان عرياناً فيؤثر فيه هذا ولو كشف الطياء لرأيته كثرة النفوس البشرية صرعي مع هذه الأرواح الخبيثة وهي في أسرها وقبضتها تسوّقها حيث شاءت ولا ي肯 منها الامتناع عنها ولا يخالفها وبها الصرع الأعظم الذي لا يفتق صاحبه الا عند المفارقة والمعاناة فهنالك يتحقق انه كان هو المصروعحقيقة وبالله المستعان: وعلاج هذه الصرع باقتزان العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به الرسل وإن تكون الجنة والنار نصب عينيه وقبلاً قلبه ويستحضر أهل الدنيا وحلول المثلولات والآفات بهم ووقوع أخلاق ديارهم كموقع الفطر وهو صرعي لا يفتقون وما أشد اعداء هذا الصرع ولكن لما عممت البلية به بحيث لا يرى الامر صرعي لم يصر مستغرباً ولا مستائلاً كرا بل صار لكثيره الماصرون عين المستذكر المستغرب خلافه فإذا أراد الله بعده خيراً أفاق من هذه الصرعه ونظر إلى إبناء الدنيا مصرون عين حوله عينه وشمالاً على اختلاف طبقاتهم فنهم من اطبق به الجنون ومنهم من يفتق أحياها قليلة ويمود إلى جنونه ومنهم من يفتق مرة ويجن أخرى فإذا أفاق عمل عمل أهل الافتقاء والعقل ثم يعاوده الصرع فيقع في التخبيط :

(١) وقد بسطنا الكلام عليه في تعليقنا على أحكام الأحكام شرح عمدة

(م - ٧ - ايضاح الدلالة)

بحال لان ذلك محروم في كل حال وايس هذا كلام به عند الامر اهان ذلك اما يجوز اذا كان قلبه مطمئنا بالبيان والتكلم به اما يؤثر اذا كان بقلب صاحبه ولو تكلم به مع طمئنة قلبه بالبيان لم يؤثر : والشيطان اذا عرف ان صاحبه مستخف بالعذائم لم يساعدده : وايضا فان المكره مضطر الى التكلم به ولا ضرورة الى ابراء المصاب به لوجهين أحدهما انه قد لا يؤثر اكثرا مما يؤثر من يعالج بالعذائم فلا يؤثر بل يزيده شراثا

والثانى أن في الحق ما يغنى عن الباطل

والناس في هذا الباب ثلاثة أصناف قوم يكذبون بدخول الجن في الانس وقوم يدفعون ذلك بالعذائم المذومة فهو لاء يكذبون بالوجود وهو لاء يعصون بل يكفرون بالعبود والأمة الوسط تصدق بالحق الموجود وتؤمن بالله الواحد المعبود وبعبادته ودنه وذكره وأسمائه وكلامه فتدفع شياطين الانس والجن

واما سؤال الجن وسؤال من يسألهم فهذا ان كان على وجهه التصديق لهم في كل ما يخبرون به والتعظيم للمسؤول فهو حرام كما ثبت في صحيح مسلم وغيره عن معاوية بن الحكم السامي قال «قلت يا رسول الله اموراً كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي السكان قال فلا أنا أو السكان» وفي صحيح مسلم أيضاً عن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم «قال

الاحكام للعلامة ابن دقيق العيد في البيوع ووردنا افواه الملة في ذلك وراجحها من مرجوحها فارجع اليه : والله أعلم

من أتى عرافا فسألَه عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»
واما ان كان يسأل المسئول لميتحن حاله ويخبر باطن امره وعنده
ما يميز به صدقه من كذبه فهذا جائز كما ثبت في الصحيحين «أن النبي
صلى الله عليه وسلم سأله ابن صياد فقال ما يأتيك فقال يأتي صادق
وكاذب قال ماترى قال أرى عرشا على الماء قال فاني قد خابت لك خيائلا
قال الدخ الدخ قال أحسأ فلن تعود قدرك فاما أنت من أخوان الكهان»(١)
وكذلك اذا كان يسمع ما يقولونه ويخبرون به عن الجن كما يسمع
المسلمون ما يقول الكفار والفحار ليعرفوا ما عندهم فيعتبروا به وكما
يسمع خبر الفاسق ويتبين وثبت فلا يحزم بصدقه ولا كذبه الا بيته
كما قال تعالى (ان جاءكم فاسق بنينا فتبينوا) وقد ثبت في صحيح
البخاري عن أبي هريرة أن أهل الكتاب كانوا يقرؤن التوراة ويفسرونها

(١) ابن صياد مشهور كان من اليهود وكان يدعى الكهانة في زمان النبي
صلى الله عليه وأله وسلم قبل البلوغ ويتماطى كلام الغيب فامتحنه النبي صلى
الله عليه وآله وسلم ليعلم حقيقة حاله ويظهر أمره الباطل للصحابية وانه كاهن
ساحر يأنسه الشيطان فيلقى على لسانه ما يلقيه الشياطين للكهنة : وقول النبي
صلى الله عليه وأله وسلم خبات لك خيائلا على وزن فعل وبروى خبات لك
خيأ على وزن فعل وكلها صحيح بمعنى الشيء الغائب المستور اي اضمرت لك
سورة الدخان : فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وأله وسلم الدخ بضم الدال
فلم يستطع ابن صياد ان يتم الكلمة ولم يهد من الآية الكريمة الاهذين الحرفين
على عادة الكهان من اختلاف بعض الكلمات من أولائهم من الجن او من
هواجس النفس ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وأله وسلم احسأ فلن تعود
قدرك أى است بني ولن تتجاوز قدرك واما انت كاهن : والله اعلم

بالعربية فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقونهم ولا تكذبواهم فاما ان يحذثوك بحق فتقذبواه واما ان يحذثوك بباطل فتصدقواه وقولوا آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل اليكم والهنا والهمكم واحد ونحن له مسلمون » فقد جاز للمسامين سماع ما يقولونه ولم يصدقواه ولم يكذبواه

وقد روی عن أبي موسى الاشعري أنه أبطأ عليه خبر عمر وكان هناك امرأة لها قرين من الجن فسألها عنه فأخبره انه ترك عمر يسم ابل الصدقة وفي خبر آخر أن عمر أرسل جيشاً فقدم شخص الى المدينة فأخبر انهم انتصروا على عدوهم وشاع الخبر فسأل عمر عن ذلك فذكر له فقال هذا أبوالهيثم بريد المسلمين من الجن وسيأتي بريداً لانس بعد ذلك بفجاءة بعد ذلك بعده أيام :

فصل

ويجوز ان يكتب للمصاب وغيره من المرضى شيئاً من كتاب الله وذكره بالمداد المباح ويفسّل ويستقي كما نص على ذلك احمد وغيره قال عبد الله بن احمد قرأت على أبي ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن محمد ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا عسر على المرأة ولادتها فليكتب بسم الله لا اله الا الله الحليم الـكريم سبحان رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين (كان لهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او صبحاها كانوا لهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار

بلاغ فهل يهلك الالقون الفاسقون) * قال أبي ثنا أسود بن عامر بستاده
بعنده وقال يكتب في آناء نظيف فيسوق قال أبي وزاد فيه وكيع فتسقي
وينضج ما دون سرتها قال عبد الله رأيت أبي يكتب للمرأة في جام
أو شيء نظيف : وقال أبو عمر محمد بن أحمد بن حمان الحميري أنا
الحسن بن سفيان النسوى حدثني عبد الله بن أحمد بن شبيويه ثنا على
ابن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن ابن أبي
ليسلى عن الحكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا عسر على
المرأة ولادها فليكتب باسم الله لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله
الحليم الکريم سبحانه الله وتعالى رب العرش العظيم والحمد لله رب
العالمين كأنهم يوم يرونها لم يلبشو الا عشية أو صبحاها كأنهم يوم يرون
ما يوعدون لم يلبشو الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الالقون الفاسقون
قال على يكتب في كاغدة فيعلق على عضد المرأة قال على وقد جربناه
فلم نر شيئاً أعجب منه فإذا وضعت تحمله سريعاً ثم تجعله في خرقه
أو تحرقه . آخر كلام شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه ونور
ضريحه رضي الله عنه :

* تمت الرسالة والحمد لله *

﴿فَاعْلَمُ﴾

ذكر ابن القيم في الطب النبوى ان المرض الذى يعترى الانسان منه ما يعترى
البدن ومنه ما يعترى القلوب قال مانصه

المرض نوعان مرض القلوب ومرض الابدان وها مذكوران في القرآن
ومرض القلوب نوعان مرض شبهة وشك ومرض شهوة وغنى وكلها في القرآن
قال تعالى في مرض الشبهة (في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضًا) وقال تعالى (وليقول
الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا اراد الله بهنا أملا) وقال تعالى في حق من
دعى الى تحكيم القرآن والسنة فابى وأعرض (واذادعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم
اذا فريق منهم معرضون وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين اف قلوبهم مرض
ام ارتابوا أم يخالفون أن يحيف الله عليهم رسوله بل أوشكهم الظالمون) فهذا
مرض الشبهات والشكوك وأمامرض الشهوات فقال تعالى (يأنس النبي لست كأحد
من النساء ان اتيتني فلا تخضمن بالقول فييطمع الذي في قلبه مرض) فهذا مرض
شهوة الزنا والله اعلم

(فصل) وأما مرض الابدان فقال تعالى (ليس على الاعمى حرج ولا على
الاعرج حرج ولا على المريض حرج) وذكر مرض البدن في الحج والصوم والوضوء
لسر بديع يبين لك عظمة القرآن والاستعناء به لمن فهمه وعقله عن سواه وذلك
ان قواعد طب الابدان ثلاثة حفظ الصحة والحمية عن المؤذى واستفراغ الموارد
الفاسدة فذكر سبحانه هذه الاصول الثلاثة في هذه الموضع الثلاثة فقال في آية
الصوم (فَنَّ كُنْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سُفْرٍ فَعَدْدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ) فباح الفطر للمرتضى
لهدر المرض وللسافر طلبا لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم في السفر لاجماع
شدة الحر كة وما يوجبه من التحليل وعدم الغذاء الذي يختلف مانحمل فتخور
القوة وتضعف فباح للمسافر الفطر حفظا لصحته وقوته عمما يضعفها . وقال في آية
الحج (فَنَّ كُنْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِآذِنِهِ مِنْ رَأْسِهِ فَقَدْيَةٌ مِنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ

(فاباح للمرتضى ومن به أذى من رأسه من قل او حكة او غيرهما ان يحلق رأسه في الاحرام استفراغا لمادة الابخرة الرديئة التي اوجبت له الاذى في رأسه باحتقانها تحت الشعر فاذ حلق رأسه ففتحت المسام فخرجت تلك الابخرة منها فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤذى انحباسه : والاشياء التي يؤذى انحباسها ومدافعها عشرة الدم اذا هاج والملئ اذا سبع والبول والغائط والريح والقيء والعطاس والنوم والجوع والعطش وكل واحد من هذه العشرة يوجب جبسه داء من الادواء بحسبه وقد نبه سبحانه باستفراغ ادنها وهو البخار المحتقن في الرأس على استفراغ ما هو أصعب منه كما هي طرائق القرآن التنبية بالادنى على الاعلى : وأما الحمية فقل تعالى في آية الوضوء (وَإِن كُنْتُم مُرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاهَ أَهْدِيَمُكُمُ الْفَائِطُ أَوْ لَامْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَمِمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا) فاباح للمرتضى العدول عن الماء الى التراب حمية له ان يصلب جسده ما يؤذيه وهذا تنبية على الحمية عن كل مؤذ له من داخل او خارج فقد ارشد سبحانه عباده الى اصول الطب الثلاثة ومجامع قواعده ونحن نذكر هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ونبين ان هديه فيه اكمل هدى : فاما طب القلوب فسلم الى الرسل صلوات الله عليهم وسلم لهم ولا سبيل الى حصوله الا من جهتهم وعلى ايمانهم فان صلاح القلوب أن تكون عارفة بربها وفاطرها وبسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه وأن تكون مؤثرة لمرضاته ولصحابه متجنبة لمناهيه ومساخته ولا صحة لها ولا حياة أبدية الا بذلك ولا سبيل الى تلقيه الا من جهة الرسل وما يظن من حصول صحة القلب بدون اتباعهم ف平淡 من يظن ذلك وانما ذلك حياة نفسه البهيمية الشهوانية وصحتها وقوتها وحياته قلبه وصحته وقوته عن ذلك بمعزل : ومن لم يميز بين هذا وهذا فليكت على حياة قلبه فانه من الاموات وعلى نوره فانه من المؤمنين في بخار الظلمات اه والله اعلم

العنوان	الصفحة	صحيحة
الفساد		٢ كاتمة الناشر وسبب تسمية هذه
الذبح للجبن غير مشروع	٤١	٣ الرسالة
اجماع أبي هريرة بالجبن	٤٢	٣ تفسير الجن لغة
علاج النبي عليه الصلاة والسلام	٤٥	٤ اختلاف الملائكة في ثبوت الجن
الصرعى		٧ ما يجوز من الرق
علاج ابن تيمية الصرعى	٤٨	١٠ الكلام على تخرج المناط
اختبار النبي صلى الله عليه وآله	٥١	١٦ المحرم ما كان خيبتنا
وسلم ابن صياد		١٨ تعليق الأحكام بالصفات المؤثرة
جواز كتابة شيء من القرآن	٥٢	٢٠ فيما يحبه الله ويغضبه
المصاب		٢٤ جنس العرب خير من غيرهم
خاتمة الرسالة		٢٧ تقسيم الشياطين
فائدة عن ابن القيم الجوزية ذكر فيها اقسام الطب الى طب قلوب		٢٨ طعام الجن
وطب ابدان وفيه ما كان عليه		٣١ صرع الجن للانسان قد يكون عن شهوة الح
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم		٣٣ اول من استبعد الجن والشياطين
من العلم بالطب الذي يعجز		٣٣ قتل الجن بدون حق لا يجوز
عنه اعظم علماء الطب الحديث		٣٤ تزويجليس بشيخ نجدى
وفلاسفته		٣٧ تصوير الشياطين بصورة المستغاث
« تم الفهرس »		٣٧ به الميت وما يترتب عليه من